الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمة لخصر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة

دراسة حالة بنك البركة الجزائري

إعداد الطلبة:

محمد عبد الله زنينة

عبد النور علال

إبراهيم الخليل سعداني

تحت إشراف:

ا.د. طارق قدوري

لجنة المناقشة

ا.د. طارق قدوري	جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي	المشرف
د. مصباحي محمد الأمين	جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي	رئيس اللجنة
د. تجاني محمد العيد	جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي	المناقش

السنة الجامعية:2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

شكر وعرفان

الحمد لله الذي علمنا ويسر لمن يوصل العلم لنا، فأخذوا بأيدينا ومن ظلمات الجهل أخرجونا وبفضل الله نور عقولنا فهم القدوة لنا فقد أهدونا زهرة الحياة وأوقدوا الشموع لينيروا طريقنا .وكانت لهم اليد الطويلة فيما بلغنا ومن هذا المنبر نقف وقفة إجلال وشكر لهم .

أقدم الشكر الجزيل الى صاحب الفضل الكبير الدكتور طارق قدوري على تفضله وقبوله الاشراف على هذه المذكرة، والذي لم يبخل علينا بالمعلومات والنصائح والتوجيهات، ولنا خالص الشكر لكل من ساندنا في اعداد هذه المذكرة من عمال وإطارات بنك البركة وأخص بالذكر السيد سعد الدين مفتاح والسيد الصادق رزيق على اعطائهم المعلومات ومجهوداتهم المبذولة معنا لإنجاح هذا العمل .

وأتقدم بجزيل الشكر الى كل من ساهم في مساعدتنا من قريب أو بعيد .

إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين

الحمد لله الذي هدانا لهذا وماكما لنتهدي لولا ان هدانا الله .

أهدي هذا العمل الى من قال فيهما سبحانه وتعالى "وبالوالدين إحسانا"

أمي الغالية فرحة عمري ونور حياتي

أبي الغالي الذي رباني على الإيمان وأنار لي درب العلم والإحسان

حفظهم الله وأطال في عمرهما . . .

إلى من شملوني بالعطف وأمدوني بالعون وحفزوني للتقدم إخوتي وأخواتي

رعاهم الله . . .

إلى كل من تمنى لي التوفيق وساندني ولو بكلمة طيبة،

وكل من هم في القلب ولم يذكرهم لسان القلم .

محمد عبد الله زنينة

إهداء

إلى من أُفضِّلها على نفسي، ولما لا فلقد ضحت من أجلي ولم تدَّخر جُهدًا في سبيل إسعادي على الدَّوام

(أُمِّي الحبيبة) .

نسير في دروب الحياة، ويبقى من يُسيطر على أذهاننا في كل مسلك نسلكه صاحب الوجه الطيب، والأفعال الحسنة . فلم يبخل عليَّ طيلة حياته

(والدي العزيز) .

إلى أصدقائي، وجميع من وقفوا بجواري وساعدوني بكل ما يملكون، وفي أصعدة كثيرة أُقدِّم لكم هذا البحث، وأتمَنَّى أن يحوز على رضاكم.

عبد النور علال

إهداء

الى من شجعني على المثابرة طوال عمري، إلى الرجل الأبرز في حياتي

(والدي العزيز)

الى من بها أعلو، وعليها أرتكز، الى القلب المعطاء

(والدتي الحبيبة)

الى من بذلوا جهدا في مساعدتي وكانوا خير سند

(إخواني وأخواتي)

إلى أسرتي وأصدقائي وزملائي . . .

إلى كل من ساهم ولو بحرف في حياتي الدراسية . . .

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل، الذي اسأل الله تعالى أن يتقبله خالصا...

إبراهيم الخليل سعداني

الملخص:

تتميز التنمية المستدامة في الواقع الاقتصادي بالواقعية والتماشي مع ظروف المجتمع الحقيقية، فهي لا تفرق بين الجانب الاقتصادي والجانب الاجتماعي وتعارض الإسراف وسوء استغلال الموارد وبالتالي لا تعرف الفصل بين حاجات الجيل الحاضر وحاجات الأجيال المقبلة، وفي سبيل تحقيق هذه التنمية تلعب البنوك الإسلامية دور هام وفعال من خلال التمويل الإسلامي بمختلف صيغه والذي يسعى الى الرقي في كل مجالات الحياة، كما أن المبدأ الأساسي الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية هو الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاءا.

الكلمات المفتاحية:

التنمية المستدامة، البنوك الإسلامية، التمويل الإسلامي.

Summary:

Sustainable development in economic reality is characterized by realism and compatibility with the real conditions of society. It does not differentiate between the economic aspect and the social aspect, and opposes wastefulness and misuse of resources. Therefore, it does not know the separation between the needs of the present generation and the needs of future generations. In order to achieve this development, Islamic banks play an important and effective role in Through Islamic finance in its various forms, which seeks advancement in all areas of life, and the basic principle on which Islamic banks are based is adherence to the rules of Islamic law and not dealing with usurious interest, giving and receiving.

key words:

Sustainable development, Islamic banks, Islamic finance

فهرس المحتويات

المحتوى	رقم الصفحة
البسملة	–
شكر وعرفان	–
الاهداء	–
الملخص	**II**
فهرس المحتويات	**II**
قائمة الجداول	**II**
قائمة الأشكال	**II**
مقدمة	**أ_ج**
الفصل الأول: الإطار النظري للمنتجات المالية الإسلامية والتنمية المستدامة	
تمهيد	**6**
المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التنمية المستدامة	**7**
المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة	**7**
المطلب الثاني: أهداف ومؤشرات قياس التنمية المستدامة	**10**
المطلب الثالث: أبعاد وخصائص التنمية المستدامة	**13**
المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول المنتجات المالية الإسلامية	**15**
المطلب الأول: تعريف المنتجات المالية الإسلامية	**16**
المطلب الثاني: خصائص المنتجات المالية الإسلامية	**16**
المطلب الثالث: أنواع المنتجات المالية الإسلامية	**18**
المبحث الثالث: المنتجات المالية الإسلامية المستعملة في تحقيق التنمية المستدامة	**29**
المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على المشاركة	**29**
المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على البيوع	**36**
خلاصة الفصل الأول	**42**
الفصل الثاني: دراسة حالة بنك البركة الجزائري	
تمهيد	**44**

المبحث الأول: ماهية بنك البركة	**45**
المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك البركة	**45**
المطلب الثاني: أهم المراحل التي مر بها بنك البركة	**46**
المطلب الثالث: أهداف ووظائف بنك البركة	**47**
المطلب الرابع: صيغ التمويل المعتمدة من طرف بنك البركة	**48**
المبحث الثاني: دور بنك البركة في تحقيق التنمية المستدامة	**53**
المطلب الأول: عرض وتحليل حصيلة نشاط بنك البركة (2014-2018)	**53**
المطلب الثاني: مساهمة بنك البركة في تحقيق التنمية المستدامة (2016-2020)	**56**
المطلب الثالث: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (2015-2019)	**61**
المطلب الرابع: مساهمة البنوك الإسلامية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة	**70**
خلاصة الفصل الثاني	**73**
خاتمة	**74**
قائمة المراجع والمصادر	**76**

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطور حجم صيغ التمويل الإسلامية المطبقة ببنك البركة الجزائري خلال الفترة (2014-2018)	53
02	برنامج بنك البركة الجزائري لتحقيق التنمية الاقتصادية	56
03	أهداف بنك البركة في الجزائر	60
04	البرنامج الخيري والفرص الاقتصادية والاجتماعية لبنك البركة الجزائري	60

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أنواع الاستصناع	**27**
02	أشكال الاستصناع	**31**
03	خطوات بيع المرابحة	**38**
04	درجة مخاطر الائتمان لصيغ التمويل الإسلامية التي يطبقها بنك البركة الجزائري	**55**

مقدمة

مقدمة

يعيش العالم حالياً في ظل تحديات كبيرة تواجه البشرية، وهي متصلة بالتغيرات المناخية والأزمات الاقتصادية والمشكلات الاجتماعية والنمو السكاني وغيرها من الأسباب التي تؤثر على التنمية المستدامة. ويعد تطوير مفهوم التنمية المستدامة وتعزيزه من الأمور التي يجب العمل عليها بشكل مستمر لتحقيق التوازن بين الاقتصاد والبيئة والمجتمع .من جهة أخرى، توجد منتجات وخدمات مالية إسلامية تتميز بالشفافية والعدالة والتعاون، وهي تستند إلى مفاهيم دينية وأخلاقية تحرص على حماية المال العام والخاص وتسهيل العمليات المالية والتجارية النزيهة، بالإضافة إلى دعم التنمية المستدامة .ومن هنا، تأتي أهمية دراسة تمويل التنمية المستدامة من خلال المنتجات الاسلامية، وبالتحديد التمويل الإسلامي، حيث يستند هذا النوع من التمويل إلى مبادئ دينية وشرعية تساعد على حل مشكلات التمويل التقليدية المعروفة بسياسات الفائدة المرتفعة والربا والتحيل والغش، وبالنظر إلى أن التنمية المستدامة هي مسؤولية للجميع، فإن دراسة هذا الموضوع بتركيز على المنتجات الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، يمكن أن يساعد على تحديد أفضل الممارسات والسياسات التي تساهم في تعزيز هذه الأهداف الحيوية للجميع.

وقد كان الدافع الأول لإنشاء البنوك الإسلامية هو حرمة الفائدة باعتبارها من الربا المحرم من الشريعة الإسلامية حيث كان الهدف من إنشائها هو تجنب التعامل من الربا أساسا، إلا ان أسلوب التمويل الإسلامي شد الانتباه بعد تحقيق نمو كبير لهذا النشاط من خلال البنوك الإسلامية من جهة والانتكاسات المتوالية لنظام التمويل التقليدي من جهة أخرى خاصة في مجال تحقيق التنمية الاقتصادية والإجتماعية مع المحافظة على البيئة التي أصبحت لا تهدد فقط تقدم الإنسان بل وجوده وحياته أيضا، الأمر الذي وجب على كل الدول والمؤسسات ومختلف الجهات القيام بدور فعال في تحقيق التنمية المستدامة من خلال صيغ التمويل الإسلامي والتي تساهم بشكل فعال في التقليل من ظاهرة البطالة والفقر، فهي تعمل على زيادة وتنويع الاستثمار لإشباع حاجات الأفراد والتقليل من تكاليف الإنتاج.

أولا: الإشكالية

بناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة؟

ولمعالجة الإشكالية المطروحة نطرح **الأسئلة الفرعية** التالية:

- ما المقصود بالتنمية المستدامة؟ وماهي أهدافها وأبعادها؟
- ما هو مفهوم المنتجات المالية الإسلامية؟ وماهي أنواعها؟
- ماهي صيغ التمويل الإسلامي المستعملة في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟

ثانيا: فرضيات البحث

- تعتبر التنمية المستدامة عملية متعددة الابعاد، تعمل على تحقيق التوازن بين ابعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبعد البيئي؛
- البنوك الإسلامية أجهزة تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلزم بكل القيم الأخلاقية، وتسعى الى تصحيح وظيفة المال في المجتمع؛
- التمويل الإسلامي يحمل في مبادئه وخصائصه ما يمكن من تحقيق التنمية المستدامة؛
- البنوك الإسلامية الجزائرية كتجسيد فعلي لصيغ التمويل الإسلامي قادرة على تحقيق التنمية المستدامة.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

- الرغبة في دارسة المواضيع ذات الصلة بالاقتصاد الإسلامي بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة؛
- معرفة حقيقة التنمية المستدامة التي باتت حديث العالم في الآونة الأخيرة، واخذت جل اهتماماته؛
- حداثة موضوع البنوك الإسلامية وتزايد انتشارها على مستوى العالم كله، وبالتالي أصبح من الضروري إعطائه أهمية كبيرة؛
- الاطلاع على المنتجات المالية الإسلامية وفهمها أكثر، ومعرفة مدى قدرتها على تحقيق التنمية المستدامة.

رابعا: اهداف البحث

يهدف هذا البحث الى تحقيق الأهداف التالية:

- تسليط الضوء على التنمية المستدامة والتعرف على أهدافها وأبعادها؛
- الاطلاع على خصائص وأنواع المنتجات المالية التي توفرها الشريعة الإسلامية؛
- التعرف على مختلف المنتجات المالية الإسلامية المستعملة في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

خامسا: أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من خلال توجه الأنظار نحو البنوك الإسلامية التي فرضت وجودها الإقليمي والدولي على الساحة المالية والمصرفية، لذا فإن هذه البنوك مدعوة اليوم أكثر من أي وقت مضى عن طريق أسلوبها التمويلي الذي يمتاز بجملة من الخصائص تميزه عن التمويل التقليدي لتحقيق التنمية المستدامة التي أصبحت أهم أهداف ومتطلبات الدول نظرا لارتباطها بتوفير وضمان احتياجات الحاضر مع عدم التضحية بالاحتياجات المستقبلية.

سادسا: حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: اقتصرت دراستنا على معالجة موضوع دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة والتعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامي التي تساهم في تحقيق هذه التنمية.

الحدود المكانية: لتلبية متطلبات الدراسة التطبيقية عملنا على دراسة مساهمة بنك البركة الجزائري في تحقيق التنمية المستدامة ومن خلاله جمع قدر لا بأس به من معلومات في سبيل الوصول الى إجابة على التساؤلات المطروحة عن موضوع محل الدراسة.

سابعا: منهج وأدوات الدراسة

من أجل الإحاطة الكاملة بالموضوع اعتمدنا على استخدام المنهج الوصفي كإطار عام للوصف عند مناقشة فصول هذا البحث.

أما بالنسبة للأدوات المستخدمة فقد تم الإعتماد على مجموعة من الكتب والمقالات وأطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير كما تم الإعتماد على المجلات والاستعانة بشبكة الانترنت.

ثامنا: الدراسات السابقة

حضي موضوع صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في البنوك الإسلامية باهتمام وأبحاث العديد من الباحثين، حيث وقع اختيارنا على هذه الدراسات:

الدراسة الأولى: خاطر سعدية، **التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية**، رسالة ماجستير، جامعة وهران 2، الجزائر، 2014-2015.

تتمحور إشكالية الدراسة حول مدى كون التمويل الإسلامي هو الحل الأكفأ للأزمة المالية العالمية.

وقد توصلت الدراسة الى أن البنوك الإسلامية لها تأثير كبير وفعال في معالجة الأزمة المالية العالمية وهذا من خلال المناهج والصيغ المتبعة في التمويل، وأن البنوك الإسلامية تملك الإمكانيات والمتطلبات الكافية أكثر من البنوك التقليدية لمواجهة الأزمة.

الدراسة الثانية: عمران بوريب، **سياسات التمويل بصيغ الاستصناع ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011.

تتمحور إشكالية الدراسة حول ما مدى مساهمة التطبيقات المعاصرة لصيغة التمويل بالاستصناع في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاديات الإسلامية ومعرفة ما يميز صيغ التمويل بالاستصناع من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

وقد توصلت الدراسة الى أن سياسة التمويل بصيغ الاستصناع في البنوك الإسلامية تتم بعدة أشكال وكذا في عدة مجالات مساهمة في ذلك بتمويل قدر كبير للمشاريع بهذه الصيغة الحديثة النشأة مقارنة بصيغ أخرى.

يكمن الاختلاف بين هذه الدراسة ودراستنا في كون أن هذه الدراسة تناولت عملية أو سياسات التمويل بصيغة الاستصناع في تمويل التنمية المستدامة، أما دراستنا فقد شملت على مجموعة من صيغ التمويل في البنوك الإسلامية إجمالا والدور الذي تلعبه في تمويل التنمية.

الدراسة الثالثة: شلالي رياض، **التمويل البنكي بين الطرق التقليدية والطرق الإسلامية**، شهادة الماستر أكاديمي في العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2011-2012.

استعرض فيها المقارنة بين طرق التمويل للبنوك التجارية وطرق التمويل للبنوك الإسلامية، وتهدف دراسته الى:

- ✓ التعرف على البنوك التجارية والبنوك الإسلامية؛
- ✓ إعطاء صورة واضحة عن أنواع التمويل البنكي التقليدي والإسلامي؛
- ✓ توضيح الفرق بين التمويل البنكي التقليدي والتمويل البنكي الإسلامي.

وقد تم التوصل الى النتائج التالية:

- ✓ تهدف كل البنوك الإسلامية والتقليدية الى تحسين وتطوير مسائل تمويلها لجذب مزيد من الزبائن؛
- ✓ تتيح صيغ التمويل الإسلامي لطالبي التمويل الاختبار بين عقود التمويل التي تناسب نوعية نشاطه؛
- ✓ ان عملية التمويل في البنوك الإسلامية والتقليدية تتعرض لجميع المخاطر الا أن الصيغ الإسلامية تختلف عنها بحكم بنية عقودها؛
- ✓ ان أكثر المخاطر التي تتعرض لها البنوك هي مخاطر العملاء التي تؤدي الى مخاطر عدم التسديد.

تاسعا: صعوبات البحث

- قلة المراجع التي تتعلق بالمنتجات المالية الإسلامية؛
- تحفظ مسؤولي البنك في إعطاء المعلومات والتحجج بالسرية؛
- بذل جهد في ترجمة وثائق البنوك التي تتوجب مصطلحات بنكية.

10- هيكل البحث

ولغرض الإجابة على الإشكالية قمنا بتقسيم الدراسة الى فصلين:

الفصل الأول: الإطار النظري للمنتجات المالية الإسلامية والتنمية المستدامة وقسمناه الى ثلاث مباحث حيث تطرقنا في المبحث الأول بعنوان مفاهيم أساسية حول التنمية المستدامة الى مفهوم التنمية المستدامة وأهداف ومؤشرات قياس التنمية المستدامة وأبعاد وخصائص التنمية المستدامة، أما المبحث الثاني جاء بعنوان مفاهيم أساسية حول المنتجات المالية الإسلامية حيث تطرقنا في المطلب الأول الى تعريف المنتجات المالية الإسلامية وفي المطلب الثاني الى خصائص المنتجات المالية الإسلامية وأخيرا أنواع المنتجات المالية الإسلامية في المطلب الثالث، أما المبحث الثالث فقد جاء بعنوان المنتجات المالية الإسلامية المستعملة في تحقيق التنمية المستدامة حيث تطرقنا في المطلب الأول الى صيغ التمويل القائمة على المشاركة وفي المطلب الثاني الى صيغ التمويل القائمة على البيوع.

أما الفصل الثاني فقد تطرقنا فيه الى دراسة حالة بنك البركة الجزائري، حيث احتوى هذا الفصل مبحثين جاء المبحث الأول بعنوان ماهية بنك البركة حيث احتوى اربع مطالب تطرقنا في المطلب الأول الى نشأة وتعريف بنك البركة أما المطلب الثاني أهم المراحل التي مر بها بنك البركة أما المطلب الثالث أهداف ووظائف بنك البركة أما المطلب الرابع صيغ التمويل المعتمدة من طرف بنك البركة. أما المبحث الثاني جاء بعنوان دور بنك البركة في تحقيق التنمية المستدامة حيث تناولنا في المطلب الأول عرض وتحليل نشاط بنك البركة (2014-2018) أما المطلب الثاني مساهمة بنك البركة في تحقيق التنمية المستدامة أما المطلب الثالث التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (2015-2019) وأخيرا مساهمة البنوك الإسلامية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة في المطلب الرابع.

الفصل الأول: الإطار النظري للمنتجات المالية الإسلامية والتنمية المستدامة

تمهيد

شهد النظام المصرفي الإسلامي تطورات قيمة على الصعيد العالمي حيث أنشأت العديد من البنوك المالية الإسلامية التي تقدم معاملات وفق الشريعة الإسلامية، وتوجهت لبديل البنوك النقدية وقد حضت بالتفاف جل الدول المتطورة التي قامت بدراسة التمويل الإسلامي الذي يقوم على مبادئ الاقتصاد الإسلامي القائم بدوره على الأحكام والقواعد العامة للشريعة الإسلامية والسنة النبوية الشريفة، وفي سبيل الفهم الصحيح للتمويل الإسلامي وتطوره في البنوك الإسلامية سنتعرض في هذا الفصل الى ثلاث مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التنمية المستدامة

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول المنتجات المالية الإسلامية

المبحث الثالث: المنتجات المالية الإسلامية المستعملة في تحقيق التنمية المستدامة

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التنمية المستدامة

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة

بدأ مفهوم التنمية المستدامة يطفوا على السطح بقوة منذ أواخر القرن الماضي ليحتل مكان الصدارة لدى الباحثين والمهتمين بالبيئة وصناع القرار:

أولا: تعريف التنمية المستدامة

مع اشتداد تنامي الوعي لدى الدول والهيئات والمؤسسات والأفراد بقضايا البيئة والمجتمع ومفهوم جديد للتنمية اصطلح على تسميته بالتنمية المستدامة والذي تبلورت خطوطه في مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 ومع نشر تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية المسماة بلجنة بورتلاند سنة 1987 تم تبني مصطلح التنمية بشكل رسمي ودائم وهذا بالرغم من وجود محاولات عديدة لإعطاء مصطلحات مرادفة للتنمية المستدامة.

وقد عرفت التنمية المستدامة في تقرير بورتلاند سنة 1987كما يلي "عملية للتعبير يتناغم فيها استغلال الموارد وتوجيهات الاستثمار ومناحي التنمية التكنولوجية وتغيير المؤسسات، ويعزز كلا من إمكانات الحاضر والمستقبل للوفاء باحتياجات الإنسان وتطلعاته.

واتفقت دول العالم على تعريف التنمية المستدامة في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريو دي جانيرو عام 1992م بأنها ضرورة انجاز الحق في التنمية بحيث تتحقق على نحو متساو الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل.

ويعرف البنك الدولي التنمية المستدامة على أساس نمط الاستدانة وهو عبارة عن استدامة في رأس المال، حيث يعتبر إن التنمية المستدامة هي التنمية التي تهتم بتحقيق تكافؤ الفرص التي يضمن إتاحة الفرص للأجيال القادمة وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة عبر الزمن.[1]

وحسب قاموس وبستر Webster فهي "تلك التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح باستنزافها أو تدميرها جزئيا أو كليا". أما تعريف (وليم ولكز هاوس) مدير حماية البيئة الامريكية، فيشير الى ان التنمية المستدامة

[1] صفصاف عمار، **دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة لنيل شهادة ماستر إدارة محلية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2021-2022، ص27-29.

هي عملية التي تقر بضرورة تحقق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة وذلك من منطلق إن التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة هما عمليتان متكاملتان وليست متناقصتين".

ويعتبرها الاقتصادي السويدي Solow Robert عدم الاضرار بالطاقة الإنتاجية للأجيال المقبلة وتركها على الوضع الذي ورثها عليه الجيل الحالي".

وكتعريف اجرائي يمكن القول أن التنمية المستدامة عملية شاملة لتلبية احتياجات البشر في الوقت الحالي وتحسين ظروف المعيشة دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق أهدافها، ترتكز على ثلاث أركان مترابطة وهي التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة[1]

وبالتالي يمكن القول إن التنمية المستدامة تستدعي التحقيق الآني للمتطلبات البيئية والاقتصادية.

يتضح لنا أن التنمية المستدامة في الواقع هي "مفهوم شامل يرتبط باستمرارية الجوانب الاقتصادية، والاجتماعية والمؤسسية والبيئية للمجتمع"، حيث تمكن التنمية المستدامة المجتمع وأفراده ومؤسساته من تلبية احتياجاتهم والتعبير عن وجودهم الفعلي في الوقت الحالي مع حفظ التنوع الحيوي والحفاظ على النظم الايكولوجية والعمل على استمرارية واستدامة العلاقات الإيجابية بين النظام البشري والنظام الحيوي، كما يحمل هذا المفهوم للتنمية المستدامة ضرورة مواجهة العالم لمخاطر التدهور البيئي الذي يجب التغلب عليه مع عدم التخلي عن حاجات التنمية الاقتصادية وكذلك المساواة والعدل الاجتماعي.

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول إن جوهر التنمية المستدامة هو التفكير في المستقبل وفي مصير الجيل القادم.[2]

ثانيا: التطور التاريخي للتنمية المستدامة

حتى نهاية السبعينات من القرن الماضي، كان الارتباط بين الرفاه الاجتماعي والسياسات الاقتصادية هو لشغل خبراء الاقتصاد السياسي وعلم الاجتماع لفترة طويلة. وقد عرفت السياسة الاقتصادية على إنها السعي الواعي من أجل تحقيق النمو مقاسا ينصب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وقد نوقشت السياسة الاقتصادية كمسألة تتعلق بالاستغلال والاستخدام الأقصى للموارد الاقتصادية كأساس للرفع من معدلات النمو من الناتج

[1] نصير خلفة، **رهانات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر بين المتطلبات الداخلية وتفاعلات العولمة**، مقال، المجلد 07، العدد01، 2020، ص 24.

[2] صفصاف عمار، مرجع سبق ذكره، ص28-29

المحلي الإجمالي وفي المؤشرات الجزئية الأخرى الاقتصادية والاجتماعية، متجاهلة بذلك الدور الذي تلعبها لبيئة كوسط تنقد فيه هذه السياسات الاقتصادية، والانفصال بين ما هو اقتصادي وما هو بيئي كان واضحا في المناقشات المتعلقة بالبيئة. وبحلول أوائل السبعينات والثمانينات طغت على المناقشة نظريات تنموية أكثر تقدما.

وكانت هذه النظريات تنطوي على وجهة نظر أكثر عمقا وشمولا بالنسبة للنمو والتنمية، وجرى تحليل أثر السياسات الاقتصادية على المسائل الاجتماعية والبيئية مثل الفقر والتوزيع ضمن الجوانب الاجتماعية، ونظم الموارد الاقتصادية والتلوث ضمن الجوانب البيئية.

إن توقعات البيئة العالمية بينت انه إذا ما استمرت الاتجاهات الحالية في النمو الديموغرافي والاقتصادي والأنماط الاستهلاكية، فتزداد الضغوط بصورة كبيرة على البيئة الطبيعية تفوق قدرتها الاستيعابية وقد تضيع المكاسب البيئية والتحسينات الظاهرة نتيجة ازدياد التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية.

لعلى أول فكرة لظهور الاهتمام بالبيئة وبالتالي التنمية المستدامة، هو عندما أنشأ ما أطلق عليه بنادي روما سنة 1968، حيث ضم عددا من العلماء والمفكرين والاقتصاديين وكذا رجال الاعمال من مختلف أنحاء العالم، دعي النادي الى ضرورة اجراء أبحاث تخص مجالات التطور العلمي لتحديد حدود النمو في الدول المتقدمة.

وفي سنة 1972م نشر نادي روما تقريرا مفصلا حول المجتمع البشري وعلاقة ذلك باستغلال الموارد الاقتصادية، وتوقعات ذلك حتى سنة 2100 ولعل من أهم نتائجه سيحدث خلل خلال القرن الواحد والعشرين بسبب التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية وتعرية التربة وغيرها، كما تم نشر دراسة جاي فورستر بعنوان "حدود النمو والتي تضمنت نموذج رياض لدراسة خمسة متغيرات أساسية بارزة وهي استنزاف الموارد الطبيعية، النمو السكاني، التطبيع، سوء التغذية وتدهور البيئة، حيث ابرزت هذه الدراسة اتجاهات هذه المتغيرات الخمسة وأثرها على الكوكب الأرضي وذلك لمدة 30سنة.

في نفس السنة وبالتحديد خلال 5-16 جويلية 1972تنعقد قمة الأمم المتحدة حول البيئة في ستوكهولم، حيث عرض مجموعة من القرارات الخاصة بالتنمية الاقتصادية وضرورة الترابط بين البيئي والمشاكل الاقتصادية، وطالبت الدول النامية بأن لها الأولوية في التنمية اذ أريد تحسين البيئة وتفادي التعدي عليها وبالتالي ضرورة تطبيق الفجوة ما بين الدول الغنية والفقيرة.[1]

[1] عمار عماري، **إشكالية التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة**، سطيف، ص04

المطلب الثاني: أهداف التنمية المستدامة

تسعى التنمية المستدامة من خلال آلياتها ومحتواها الى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تكمن فيما يلي:[1]

أولا: تحقيق الرفاه للسكان

تحاول التنمية المستدامة عن طريق عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية تحسين نوعية حياة السكان والمجتمع، اجتماعيا، واقتصاديا، ونفسيا وروحيا من خلال التركيز على الجوانب النوعية للنمو، لا الكمية، بصورة عادية ومقبولة، وهي احدى القيم الأساسية التي تقوم عليها التنمية المستدامة، اذ يعترف بقضية البشر ونوعية حياتهم، بوصفها احدى القضايا الرئيسية.

وتشمل العدالة مدى الانصاف والشمولية في توزيع الموارد ومنح الفرص واتخاذ القرارات، وهي تتضمن توفير فرص متماثلة للعمالة، والخدمات الاجتماعية بما فيه خدمات التعليم والصحة والقضاء وتشمل المسائل المرتبطة بتحقيق العدالة الاجتماعية، التخفيف من الفقر وتوزيع العمالة والدخل وإمكانية الحصول على الموارد المالية والطبيعية وتكافؤ الفرص فيما بين الأجيال.

وتتمثل المؤشرات الخاصة بقياس العدالة الاجتماعية طبقا لقائمة مؤشرات التنمية المستدامة للجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بالآتي:

- ✓ النسبة المئوية للسكان دون خط الفقر.
- ✓ رقم جيني للقياس لتفاوت الدخول.
- ✓ معدل البطالة.
- ✓ معدل متوسط أجور الاناث والذكور.

ثانيا: احترام البيئة الطبيعية

تركز التنمية على العلاقة بين نشاطات السكان والبيئة وتتعامل مع النظم الطبيعية على أساس الحياة الإنسانية، انها ببساطة تنمية تستوعب العلاقة الحساسة بين البيئة الطبيعية والبيئة المبنية، وتعمل على تطوير هذه العلاقة كي تكون علاقة توافق وانسجام.

[1] صفصاف عمار، مرجع سبق ذكره، ص34-36.

ثالثا: تعزيز وعي السكان بالمشكلات البيئية

ويتم ذلك من خلال تنمية إحساس الافراد بالمسؤولية تجاه المشكلات البيئية، وحثهم على المشاركة الفاعلة في خلق الحلول المناسبة لها، عن طريق مشاركتهم في اعداد برامج ومشروعات التنمية المستدامة، وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها.

رابعا: تحقيق الاستغلال الرشيد للموارد الطبيعية

تتعامل التنمية المستدامة مع الطبيعية على أنها موارد محددة، لذلك تحول دون استنزافها او تدميرها، وتعمل على استعمالها وتوظيفها بصورة عقلانية.

اذ أن أنماط الاستهلاك والإنتاج غيرت الاستدامة خصوصا في الدول المتقدمة صناعيا، سببا رئيسي للاستنفاذ المستمر مع الموارد الطبيعة والتدهور المتواصل للبيئة العالمية ومن المسلم به على نطاق واسع، ان كوكب الأرض لا يستطيع ان يتحمل أنماط الاستهلاك هذه المستويات المرتفعة يؤثر على خيارات الاستهلاك والإنتاج في الدول النامية حاليا ومستقبلا.

خامسا: ربط التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع

يتحقق ذلك عن طريق توعية السكان بأهمية التكنولوجيات في عملية التنمية وكيفية الاستعمال المتاح والجدية منها في تحسين نوعية حياة المجتمع وتحقيق أهدافه المنشودة دون ان ينجم عن ذلك مخاطر وأثار بيئية سلبية او على الأقل ان تكون هذه المخاطر والاثار مسيطرا عليها بمعنى وجود حلول مناسبة لها

سادسا: احداث تغيير مناسب ومستمر في حاجيات وأولويات المجتمع

يتم ذلك بطريقة تلائم إمكانية المجتمع وتسمح بتحقيق التوازن الذي من خلاله يمكن تفعيل التنمية الاقتصادية، والسيطرة على المشكلات البيئية كافة ووضع الحلول الملائمة لها.

مؤشرات قياس التنمية المستدامة

هناك العديد من المحاولات من طرف الهيئات الدولية على غرار هيئة الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الدولي والبنك الدولي، وذلك من أجل وضع مؤشرات تساعد في قياس وتقييم مدى تقدم الدول والمؤسسات في مجالات تحقيق التنمية المستدامة بشكل فعلي. وتطوير هذه المؤشرات يستند على جملة من المتغيرات البيئية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية المترابطة فيما بينها وأي تغيير حاصل في أحد منها يطرأ على الأخر وينعكس بصورة أو بأخرى على باقي المتغيرات.

وبذلك يمكن تصنيف مؤشرات التنمية المستدامة الى الفئات الموالية:

-المؤشرات الاقتصادية: وتعكس هذه المؤشرات تأثير السياسات الاقتصادية المتبعة على الموارد الطبيعية ومن أهمها: نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، نسبة إجمالي الاستثمار الى الناتج المحلي الإجمالي، نسبة الدين الخارجي الى الناتج المحلي الإجمالي، إجمالي المساعدات الدولية كنسبة من إجمالي الناتج المحلي، نصيب الفرد السنوي من استهلاك الطاقة في بلد ما.

-المؤشرات الاجتماعية: وتتمثل في معدلات البطالة، مؤشر الفقر، معدل النمو السكاني، معدل التعليم والوعي العام والتدريب، متوسط العمر المتوقع عند الولادة، عدد السكان الذين لا يحصلون على الخدمات الصحية، مؤشر الدخل، مؤشر السكن والأمن الاجتماعي وغيرها من المؤشرات.

-المؤشرات البيئية: وتقوم هذه المؤشرات برصد التغيرات التي تحدث على البيئة والموارد الطبيعية ومن بين هذه المؤشرات فيمكن ذكر ما يلي: تركيز الملوثات الجوية في المناطق الحضرية، مساحة الأراضي الصالحة للزراعة والأراضي المزروعة بمحاصيل دائمة، استخدام الأسمدة، مساحة الغابات كنسبة مئوية من المساحة الاجمالية للأراضي، الأراضي المصابة بالتصحر، مجموع السكان في المناطق الساحلية، حماية نوعية موارد المياه العذبة.

-المؤشرات التكنولوجية: وهي ترتكز على مؤشرات مركبة يمكن من خلالها إجراء المقارنة بين دول العالم من حيث المقدرة التكنولوجية وتحديد مدى نجاح السياسات المتبعة خلال فترات زمنية معينة في تحسين وتطوير الإمكانات التكنولوجية.

-المؤشرات السياسية: وهي تلك المؤشرات المتعلقة بمؤشرات قياس الحكم الراشد، والذي يمكن التعبير عنها بالمستويات التي وصلت لها مبادئه وآلياته المتمثلة في درجة الثقافة، المشاركة والمساءلة، سيادة القانون، الاستقرار السياسي، محاربة الفساد وحرية الاعلام، اللامركزية واستقلالية السلطة القضائية، واحترام حقوق الانسان.[1]

[1] سعيدي خديجة، **صيغ التمويل الإسلامي كآلية لتفعيل التنمية المستدامة في الجزائر–** بنك البركة نموذجا–، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، المجلد 01، العدد 06، 2017، ص 181-182.

المطلب الثالث: أبعاد وخصائص التنمية المستدامة

أولا: ابعاد التنمية المستدامة

لابد ان التنمية المستدامة لا تتحقق الا بتحقيق الاندماج والترابط الوثيق بين ثلاثة عناصر أساسية، فهي تنمية لا ترتكز على الجانب البيئي فقط بل تشمل أيضا الجانب الاقتصادي والاجتماعي. فهي تنمية بثلاث ابعاد مترابطة ومتكاملة تتمثل في البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي، البعد البيئي والتي يجب التركيز عليها جميعا بنفس المستوى والاهمية، وتعتبر الابعاد الثلاثة للتنمية المستدامة عن طبيعة المفهوم متعدد الاختصاصات بشكل واضح وفيما يلي عرض الابعاد الثلاثة للتنمية المستدامة.[1]

1-البعد الاقتصادي

يتمحور البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة حول الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة إذا يطرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية، ووفقا للبعد الاقتصادي، تعمل التنمية المستدامة على تطوير التنمية الاقتصادية مع الأخذ بعين الاعتبار بالحسبان التوازنات البيئية على المدى البعيد، باعتبار البيئة هي الأساس والقاعدة للحياة البشرية، الطبيعية وكذا النباتية.

وتمثل العناصر الآتية محور البعد الاقتصادي:

أ- النمو الاقتصادي المستديم
ب- كفاءة راس المال
ت- اشباع الحاجات الأساسية
ث- العدالة الاقتصادية.

وتجدر الإشارة الى ان التنمية المستدامة توفق بين هذين البعدين، وذلك بالأخذ بعين الاعتبار بضرورة المحافظة على الطبيعة، هذا من جهة وضرورة تقدير نتائج الأفعال البشرية على الطبيعة من جهة أخرى.

2-البعد الاجتماعي

تتميز التنمية المستدامة بهذا البعد بشكل خاص، وهو يمثل البعد الإنساني بالمعنى الضيق، اذ يجعل من النمو وسيلة للالتحام الاجتماعي، وضرورة عملية الانصاف بين الأجيال اذ يتوجب على الأجيال الراهنة-النظر لمهمة وضرورة عملية الانصاف والعدل -القيام باختيارات النمو وفقا لرغباتها ورغبات الأجيال القادمة، وهكذا فان كلا

[1] هويدي عبد الجليل، **العلاقة التفاعلية بين السياحة البيئية والتنمية المستدامة**، مجلة الدراسات والبحوث الجامعية، جامعة الوادي، العدد09، 2014، ص219

من البعد البيئي والاقتصادي يرتبط بشكل كبير بالبعد الاجتماعي الذي يمثله الانسان او الفرد، وفيما يلي اهم عناصر البعد الاجتماعي:

أ- المساواة في التوزيع

ب- الحراك الاجتماعي

ت- المشاركة الشعبية

ث- التنوع الثقافي

ج- استدامة المؤسسات[1]

3- البعد البيئي

يتمثل البعد البيئي للتنمية المستدامة في الحفاظ على الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل لها على أساس مستديم، والتنبؤ لها قد يحدث للنظم الايكولوجية من جراء التنمية، وذلك بغرض الاحتياط والوقاية.

ويتمحور البعد البيئي حول مجموعة من العناصر تتمثل في:

أ- النظم الايكولوجية

ب- الطاقة

ت- التنوع البيولوجي

ث- الإنتاجية البيولوجية

ج- القدرة على التكيف.

تتمثل اهم الاهتمامات البيئية في ظاهرة ارتفاع درجة حرارة المناخ، اختلال طبقة الأوزون، الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية والعديد من المشاكل المتعلقة بتلوث الهواء.[2]

[1] هويدي عبد الجليل، مرجع سبق ذكره، ص 492

[2] ريدة ديب، سليمان مهنا، **التخطيط من أجل التنمية المستدامة**، مجلة دمشق للعوم الهندسية، دمشق، العدد01، المجلد 25، 2009، ص491

ثانيا: خصائص التنمية المستدامة

من أهم خصائص التنمية المستدامة ما يلي:[1]

- ✓ الإنسان هو وسيلة تحقيق التنمية المستدامة وهدفها.
- ✓ تنمية طويلة المدى تتخذ من البعد الزمني أساسا لها فهي تنصب على مصير ومستقبل الأجيال القادمة.
- ✓ التنمية المستدامة تختلف عن أنواع التنمية الأخرى في كونها أشد تدخلا وأكثر تعقيدا وخاصة فيما يتعلق بما هو اجتماعي فيها.
- ✓ التنمية المستدامة تتوجه أساسا لتلبية احتياجات أكثر الطبقات فقرا وبالتالي تسعى إلى التخفيض من معدلات الفقر على المستوى العالمي.
- ✓ تنمية تراعي الحفاظ على المحيط الحيوي في البيئة الطبيعية من خلال عناصره الأساسية كالهواء، والماء، والتربة، والمواد الطبيعة الأخرى.
- ✓ هي تنمية تضع تلبية احتياجات الافراد في المقام الأول، فأولويتها هي تلبية الحاجات الأساسية والضرورية من الغذاء، والملبس، والتعليم، والخدمات الصحية، وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياة البشر المادية والاجتماعية.
- ✓ تنمية متكاملة تقوم على التنسيق والتكامل في سياسات استخدام الموارد واتجاهات الاستثمار والاختيار التكنولوجي والشكل المؤسسي، مما يجعلها تعمل جميعا بانتظام داخل المنظومة البيئية.

المبحث الثاني: مفاهيم حول المنتجات المالية الإسلامية

تظهر أهمية المنتجات المالية الإسلامية في توجيه الاقتصاد إلى الوجهة الإسلامية إلا أن مقدار الاهتمام بدراستها والعناية بتطويرها لا يتناسب مطلقا مع تلك الأهمية لذلك فإن البحث والتطوير المنتجات الإسلامية لدى البنوك الإسلامية يكاد يكون معدوما مقارنة بربحية هذه البنوك وأدائها المالي.

[1] صفصاف عمار، مرجع سبق ذكره، ص 37-38

المطلب الأول: تعريف المنتجات المالية الإسلامية وخصائصها

1. تعريف المنتجات المالية الإسلامية:

هي الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية إلى عملائها وهي في الحقيقة عقود معاوضة تهدف إلى الربح بالنسبة للمؤسسة المالية، وتقدم في المقابل خدمة، على شكل عين أو منفعة للعملاء، لكن لكي تحقق المنتجات أهدافها فهي تتجاوز الجانب القانوني للتعاقد لتشمل التسويق ومتابعة العميل والتعرف على احتياجاته ومحاولة الملائمة بينها وبين حقوق المؤسسة ومصالحها، وبالنسبة للمؤسسات الإسلامية فإن المنتجات يجب أن تستوفي جانبا آخر وهو الضابط الشرعي.

ويختلف المنتج الإسلامي عن نظيره التقليدي من اختلاف العمالة وتركيبة المنتج واحتساب الربحية، فالثاني يعتمد على إقراض مبالغ مادية، أما الأول فيرتكز على شراء أصل وبيعه إلى عميل، كما أن المنتج الإسلامي يتميز بالإيداع ويحل الكثير من المشكلات وله طريقة عمل محددة، ويتم إخضاعه للتقنية من خلال الأجهزة والبرمجيات.[1]

المطلب الثاني: خصائص المنتجات المالية الإسلامية:

تمتاز عقود المعاملات والمنتجات المالية الإسلامية بأنها في الغالب مشتقة من الفقه الإسلامي فهي إذن ملزمة بإتباع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في المعاملات، ويمكن حصر المبادئ الرئيسية التي تحكم العقود المالية الإسلامية حسب الشريعة الإسلامية في رزمتين:

الرزمة الأولى فتضم المبادئ العامة في التعاقد: وتتضمن الأهلية القانونية للتعاقد كالعقل والبلوغ والتمييز، التراضي بين الأطراف المتعاقدة ومراعاة القوانين السائدة. والملاحظ هنا أن الشريعة الإسلامية تتفق مع القوانين الوضعية في هذا الإطار بالرغم من وجود بعض الفوارق الطفيفة في هذا الخصوص كاعتماد السن القانونية المؤهلة للتعاقد.

أما الرزمة الثانية من فهي مبادئ هامة وتتميز بالخصوصية في المعاملات المالية الإسلامية وتشمل الالتزام الأخلاقي والقيمي، الإباحة الشرعية، التوازن والحاجة الحقيقية.

[1] فراجي وفاء، **دور المنتجات المالية الإسلامية في تعبئة المدخرات المالية لدى البنوك**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية -أدرار-، الموسم الجامعي2020-2021، ص6.

لذلك وحتى يكون المنتج مقبولا، من وجهة نظر الرعية، فيتوجب أن يكون أخلاقيا وموافقا للقيم الحميدة، فكما أن الشريعة شجعت على العمل والتجارة والكسب الحلال فإنها منعت المنتجات والخدمات المحرمة أخلاقيا التي من شأنها الأضرار بالفرد والمجتمع مثل تحريم الاتجار بالمخدرات والكحول والاتجار بالأدوية المحرمة وكذلك المواد الضارة بالبيئة، وكذلك توزيع وإنتاج أي سلعة أو خدمة أو نشاط غير مقبول أخلاقيا وتأنفه الطباع البشرية السليمة وهو ما يتعارف عالميا بالاستثمار الأخلاقي " Ethicol Investment ".

المبدأ الثاني الهام الإباحة الأصلية للمعاملات، فالشريعة قررت في قواعدها وضوابطها الفقهية القاعدة الشرعية التي نصت على أن " الأصل في البيوع الإباحة المنبثقة من الأصل العام " الأصل في الأشياء الإباحة " حتى يثبت النهي. وهذا أصل جليل يعول عليه في تخريج العقود والمسائل المستجدة في الحياة المعاصرة مما لم يتطرق إليه الفقهاء من قبل يكون مقبولا شرعا، إذا لم يتصادم مع دليل شرعي من المصادر الأصلية وكان مما اقتضاه مصالح الناس العامة ولم يشتمل على مفسدة راجحة. وأمثلة على ذلك: عقد الإجارتين، عقد التحكير، عقد المقاولة والاشتراط لمصلحة الغير.

أما مبدأ التوازن فيتطلب وجود العدالة في تحمل كل من طرفي العقد لالتزاماته مقابل الحصول على حقوقه، فلا ينبغي أن يتحمل طرف التزامات الطرف آخر ولا ينتقص من حقوقه، ويجب كذلك مراعاة الالتزام بالشروط فالمسلمون عند شروطهم، وموجب ذلك كله إلى حكمة الشريعة ورغبتها في قطع الطريق عن النزاع والخصومة، ومن أمثلة ذلك اشتراط الزيادة في القرض إلى أجل أو الغرر والجهالة في المبيع أو الثمن أو الأجل، وكل شرط أو عرف من شأنه أن يخالف مقتضى العقد.

والمبدأ الهام الأخير هنا الواقعية (الصلاحية) أي أن الحاجة وتلبية الاحتياجات والتعاملات الاقتصادية هي الباعث على التعاقد وليس مجرد العبث تدعو للعقد حاجة ويتم فيها تبادل أصول أو حقوق ملموسة لها قيمة من وجهة نظر الشريعة وليست أمور احتمالية أو وهمية كالمتاجرة في مؤشرات الأسهم أو المشتقات المالية التي يغلب عليها صفة المبادلات الصفرية "Zéro-Sum Games".[1]

[1] فراجي وفاء، مرجع سبق ذكره، ص6-8

المطلب الثالث: أنواع المنتجات المالية الإسلامية

أولا: المرابحة

لغة: وهي مشتقة من الربح وهي الزيادة

اصطلاحا: هو أن يقوم البنك الإسلامي بشراء السلعة التي يحتاج إليها من السوق بناءا على دراسة لأحوال السوق، أو بناءا على وعد بالشراء يتقدم به أحد عملائه، يطلب فيه من البنك شراء سلعة معينة أو استيرادها من الخارج مثلا ويبدي فيه رغبته في شرائها مرة ثانية من البنك فإذا اقتنع البنك بحاجة السوق إليها وقام بشرائها فله أن يبيعها لطلب الشراء لأول مرة أو لغيره مرابحة.

ويعد بيع المرابحة إحدى نوعي البيع لان البيع في الفقه الإسلامي، إما مساومة أو مرابحة (وهي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة، ويشترط ربحا ما للدينار أو الدرهم).[1]

شروط المرابحة:

يلزم لصحة المرابحة، بالإضافة إلى الشروط العامة المتعلقة بالعقد (الأهلية، المحل، الصيغة، بعض الشروط التي تتمثل في الآتي: [2]

- إن الثمن معلوم للمشتري الثاني (العميل) لان المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة، والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع فإذا لم يكن معلوما فهو بيع فاسد
- أن يكون ربح معلوما لأنه بعض الثمن، والعلم بالثمن شرط لصحة البيع.
- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابل لجنسه من أموال الربا، فان كان كذلك بان اشترى المكيل أو الموزون بجنس مثلا بمثل لم يجز بان يبيعه مرابحة، لان المرابحة بيع الثمن الأول مع الزيادة والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحا.
- أن يكون رأس المال من المثليات كالمكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة. ورأس المال هو ما لزم المشتري الأول بالعقد، أي ما ملك به البيع ووجب بالعقد، لا بالمال الذي يدفعه بعد العقد بدلا عن المسمى بالعقد لأن المرابحة بيع بالثمن الأول والثمن الأول ما وجب بالعقد.
- أن يكون العقد في البيع الأول صحيحا، فإن كان فاسدا لم تجز المرابحة لأن المرابحة بيع الثمن الأول مع زيادة (ربح) والبيع الفاسد يثبت المالك فيه بقيمته أو بمثله لا بالثمن.

[1] د. مصطفى كمال السيد طايل، **البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن –عمان، 2012ص،872 ،874 .875

[2] د. مصطفى كمال السيد طال، مرجع سبق ذكره، ص276-277

أنواع المرابحة:

تعتبر المرابحة إحدى عقود البيع المهمة في الفقه الإسلامي وينقسم بيع المرابحة إلى نوعين:

أ) **بيع المرابحة:** وهذا النوع من البيوع، هو الذي يشترط فيه أن يكون المبيع مملوكا للبائع، وتمارس البنوك الإسلامية هذا النوع من البيوع عن طريق شركائها التجارية التابعة لها ، أو عن طريق الشركات التي يدخل فيها البنك شريكا مع عملائه وتتمثل شروط هذا النوع من المرابحة في الآتي:

- علم المشتري بالثمن الأول
- علم المشتري (العميل) والبائع (البنك) بالربح (العائد الخاص بعملية المرابحة).
- أن يكون رأس المال من المثليات كالمكيلات والموزونات والعدديات ويلحق برأس المال كل نفقة معتادة في عرف التجار بأنها تدخل في رأس المال.
- ألا تكون المرابحة في بيع الأموال الربوية بجنسها فإذا اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلا بمثل فلا يجوز له أن يبيعه مرابحة لان المرابحة بيع بالثمن الأول مع الزيادة، والزيادة في بيع الأموال الربوية بجنسها يكون ربا فإذا اختلف الجنس فلا مانع من المرابحة يد بيد، أي الأخذ مقابل العطاء.

ب) **بيع المرابحة للآمر بالشراء:** هذا النوع الثاني من بيع المرابحة والفرق الأساسي بينه وبين بيع المرابحة الأول هو ملكية السلعة المبيعة للبائع(البنك) وقت التفاوض. ويتلخص بيع المرابحة للأمر بالشراء في طلب شخص بالطالب أو الآمر بالشراء (العميل) من آخر يسمى المأمور (البنك) يسمى بان يشتري له سلعة موصوفة أو معينة ويعد المأمور بأنه إذا قام بشراء هذه السلعة فانه يشتريها منه ويربحه فيها مقدارا محددا أو عند الاتفاق يقوم البنك بشراء السلعة وفقا لمواصفاتها من طرف ثالث.

ثانيا: المضاربة:

المضاربة هي اتجار إنسان بمال غيره أي أن المال يكون مقدما من شخص، والعمل مقدم من شخص آخر (مضارب بعمله) على أن يكون الربح بينهما على ما تم اشتراطه في العقد الخسارة أن كانت فهي على رأس المال فقط، ويكفي العامل خسارة جهده، لذلك فلم يكلف بخسارة جهده.[1]

شروط المضاربة: وتتمثل في:

[1] د. مصطفى كمال السيد طايل، مرجع سق ذكره، ص261-262.

شروط رأس المال:

- أن يكون رأس المال نقدا فلا تصح المضاربة إذا كان رأس المال من العروض أو العقار عند جمهور الفقهاء.
- أن يكون رأس المال معلوم المقدار لان جهالته تؤدي إلى جهالة الربح، ومعلومية الربح شرط لصحة المضاربة، كما أن الجهالة تقضي إلى المنازعة التي تفسد العقد.
- أن يكون رأس المال عينيا لا دينيا في ذمة المضارب، لان في الذمة لا يتحول ويعود أمانة
- تسليم رأس المال إلى المضارب، لأنه أمانة، فلا يصح إلا بالتسليم كالوديعة فلو اشترط بقاء يد المالك على المال فسدت المضاربة.

شروط الربح:

- أن يكون مقداره معلوما، لان المعقود عليه هو الربح وجهالة المعقود عليه توجب فساد العقد.
- يشترط في الربح أن يكون حصته شائعة لكل من المضارب ورب المال لان اشترط مقدار معين مخالف لمقتضى العقد، لأنه شرط يوجب قطع الشركة في الربح، وإذا لم يربح المضارب إلا هذا المقدار المذكور في العقد، فيكون هذا لأحدهما دون الآخر.

شروط العمل:

- أن لا يضيق صاحب المال على العامل بتعيين شيء يندر فلو فعل ذلك فان المضاربة فاسدة.
- يجوز لصاحب المال أن يشترط على المضارب ألا يسافر بالمال، ولا يتاجر فيه إلا ببلد بعينه أو نوع معين، أو لا يعامل إلا رجل بعينه، لأنه إذا بالتصرف فجاز ذلك كله كالوكالة.

أنواع المضاربة:

المضاربة المقيدة: هي التي نقيد فيها المضارب بعمله بنوع العمل والمكان والزمن وصفة العمل ومن يتعامل معه.[1]

المضاربة المطلقة: هي التي تخلو من أية قيود كان يقول صاحب المال للمضارب بعمله خذ هذه الألف جنيه مثلا، واعمل فيها مضاربة وما يرزق الله من ربح بيننا على كذا أي بنسبة كذا في المائة، فله في هذه الحالة أن يبيع ويشتري بما هو معروف طلبا للحصول على الربح لان الشراء والبيع، كما أسلفنا، هو السبيل للحصول على الربح وهو موضوع العقد.

[1] د. مصطفى كمال السيد طايل، مرجع سق ذكره، ص266-267

ثالثا: المشاركة:

هي أن يشترك اثنان أو أكثر بأموال مشتركة بينهما في أعمال زراعية أو تجارية أو صناعية أو خدمية، ويكون توزيع الأرباح بينهما حسب نسبة معلومة من الربح ولا يشترط المساواة في حصص الأموال المشتركة أو المساواة في العمل أو المساواة في المسؤوليات أو المساواة في نسب الربح، أما الخسارة فهي فقط بنسب حصص رأس المال.

يعرفها الفقه الإسلامي بأنها الشركة التي يشترك فيها اثنان في مال استحقوه بوراثة أو نحوها أو جمعوه من بينهم أقساط، ليعملوا فيه بتنميته في تجارة أو صناعة أو زراعة أو غيرها.

شروط المشاركة: وتتمثل في الشروط التالية:

- يكون رأس مال الشركة معلوم القدر، ومن الأموال التي لا تتعين بالتعيين وهي العملات المتداولة، واختلفوا في صحة غيرها كالعروض، وتسيير البنوك الإسلامية على الرأي الواسع الذي يوافق طلاقة التشريع الإسلامي، والذي يجيزها بالعروض يوم إبرام عقد المشاركة بالأسعار الجارية منعا للغبن.
- أن يكون كل شريك أهلا للتوكيل، أي يكون متمتعا بالأهلية التي تمكنه من أن يكون أصيلا عن نفسه ووكيلا عن غيره من الشركاء، (وتعني الأهلية القانونية والتجارية، متى بلغ سن الرشد الذي يحق عند مزاولة الأعمال التجارية).
- أن يكون الربح معلوم المقدار، وجهالته تفسد الشركة، باعتبار أن الربح بمثابة المعقود عليه، وإذا جهل المعقود عليه فسدت الشركة.
- أن يكون الربح للطرفين بنسبة شائعة من جملة الربح، فإن عينه أحدهم أو جعل من نصيبه شيئا بطلت الشركة.
- أن تكون الوضعية (الخسارة) بقدر حصة كل شريك في الأصل (رأس المال الشركة). وفقا لقاعدة الغنم بالغرم.
- أن تكون يد كل شريك يد أمانة في كل ما يختص من أعمال وأموال الشركة، فلا يضمن ما أتلف إلا حيث قصر أو تجاوز حدود الأمانة.
- إن عقد الشركة (المشاركة) عقد غير لازم في حق الطرفين، ولكل شريك الحق في أن يفسخ العقد متى شاء بشرط أن يكون ذلك بحضرة الشريك أو الشركاء الآخرين، وجواز الفسخ إذا لم يترتب عليه ضرر، فإن ترتب عليه ضرر منع من الفسخ حتى يزول المانع تمشيا مع القاعدة الشرعية (لا ضرر ولا ضرار).

وهذه الشروط مبنية على معاني المتعاملين لتؤسس علاقاتهم على بينة ووضوح تقطع طريق الغبن والاستغلال لأي من طرفي المشاركة. وتتمثل طرق أو صيغ المشاركة في البنك الإسلامي في أربع طرق أو صيغ وهي:[1]

1) المشاركة المباشرة (تمويل صفقة معينة):

وهذا النوع من المشاركة يدخل فيه البنك الإسلامي شريكا في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض، حتى بالنسبة للمشروع الواحد، وتختص بنوع أو عدد من السلع. ويطلب البنك في هذا النوع من المشاركة مساهمة مالية من الشريك (العميل) تتراوح بين 25، 40 تبعا لنوع العمليات (تجارة داخلية أو تجارة خارجية) وفي هذه الحالة يتم توزيع الأرباح بين الطرفين كل حسب مساهمته في رأس مال الصفقة بعد القيام بتخصيص جزء من الأرباح للشريك نظير إدارته للعملية وتسويق وتوزيع السلعة.

2) المشاركة الدائمة:

تعني المشاركة الدائمة أو الثابتة، أن ابنك الإسلامي يشارك مع شخص أو أكثر في إحدى المؤسسات التجارية أو بناية أو زراعة أو غيرها، عن طريق التمويل المشترك، فيستحق كل واحد من الشركاء نصيبه من أرباح ذلك المشروع (موضوع المشاركة وتكون المحاسبة عن الخسائر والأرباح بعد نهاية كل سنة مالية).

3) المشاركة في رأس مال مشروع:

تسمى المشاركة التشغيلية في رأس مال المشروع أو المساهمة في تمويل رأس مال المشروع (المنشاة)، حيث يقوم البنك بتقييم أصول الشريك ليحدد حجم التمويل الذي سيقدمه، ويشترط ألا تقل مساهمة الشريك عن 15% من جملة رأس مال المنشأة (المشروع) الذي سيتم تشغيله.

هذا وفي المجال الصناعي، فإن البنك لا يشترط على الشريك تقديم أية مساهمة مالية، إذ أن مساهمته في هذه الحالة تكون هي الأصول التي تم تقييمها وتمثل حصة الشريك، بالإضافة إلى جانب جهده الإداري.

4) المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة أو بالتخارج):

في هذا النوع من المشاركة، يساهم البنك الإسلامي في رأس مال الشركة أو منشأة تجارية أو عقارية أو زراعة مع شريك أو أكثر، وعندئذ يستحق كل من الشركاء نصيبه في الأرباح بموجب الاتفاق الوارد بالعقد مع وعد من البنك الإسلامي أن يتنازل عن حقوقه عن طريق بيع أسهمه إلى شركائه، والشركاء يعدون بشراء أسهم البنك، والحلول محله في الملكية سواء على دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها.

[1] د. محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى 2008، الطبعة الثانية 2010، الطبعة الثالثة 2012، عمان، ص223.

ويتضح مما سبق أن أسلوب البنك الإسلامي في التمويل من خلال المشاركة يتميز عن أساليب البنوك التجارية في التمويل بالإقراض بفائدة (الربا)، إذ إن مشاركة البنك الإسلامي تتطلب اشتراك البنك بخبراته المختلفة في البحث عن أفضل مجالات الاستثمار والطرق التي تؤدي إلى ضمان نجاح المشروع وتؤكد ربحيته وبالتالي تزيد أرباح البنك الأمر الذي يؤدي إلى تدعيم المركز المالي، وإعادة تدوير الأموال مرة أخرى من خلال تنميتها بصيغ التمويل في البنوك الإسلامية ومن أهمها المشاركات.

هذا بالإضافة إلى ملاحظة وجود قواعد وضوابط شرعية تطبق في عمليات المشاركة على اختلاف أنواعها السابق الإشارة إليها والتي تتمثل في:

- الغنم بالغرم.
- لا ضرر ولا ضرار.
- إذا جهل المعقود عليه فسدت الشركة.
- يحدد الربح الأطراف المشاركة بنسبة شائعة من جملة الربح.
- لا يضمن الشريك ما أتلف إلا حيث قصر أو تجاوز حدود الأمانة.

وباستقراء هذه الشروط والضوابط يتبين لنا أن عملية المشاركة تتطلب المال والعمل وناتج هذين العنصرين (رأس المال والعمل) هو الربح أو الخسارة (أي نتيجة تفاعل رأس المال والعمل)، فإن حدث نماء اقتسامها، وإن لم يحصل ذهب كل منهما بمنفعته (الغنم بالغرم) كسائر المشاركين في نماء الأصول الخاصة بهم، وهنا يظهر دور المنظم أو التنظيم أو عنصر إدارة الأصول والمنافع، ويدور هذا الأمر، أيضا، حول الضوابط الشرعية السابق الإشارة إليها.

رابعا: الاجارة: وهي اتفاق تعاقدي بين طرفين يمنح بمقتضاها المستأجر الحق في استخدم أصل مملوك للمؤجر خلال فترة زمنية معينة مقابل أجرة معلومة حسب الاتفاق. في الكتاب والسنة كما جاء في الحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة قال الرسول صلى الله عليه وسلم: " ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ماله ورجل استأجر أجيرا ولم يوف أجره ".[1]

شروط الإجارة:

للإجارة شروط وضعها الباحثون حتى يكون العقد صحيح وتتمثل فيما يلي:

✓ أن لا يترتب على استيفاء المنفعة استهلاك العين.

[1] د. محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص246-247-248.

- ✓ لا يجوز ربط أقساط إجارة بسعر الفائدة في السوق.
- ✓ لا يجوز للبنك التعاقد على التأجير إلا بعد امتلاك ما أراد تأجيره.
- ✓ أن يتحمل البنك هلاك السلعة المؤجرة بصفته مالكا مالا يكون ذلك بتقصير المستأجر.

وتهدف هذه الصيغة إلى توفير التدفقات النقدية المنتظمة، وتحقيق الربحية، كما توفر للموليين رأس مال كبير لا يستطيعون شرائها دفعة واحدة، مما يساهم في المحافظة على الموارد الاقتصادية لان المستأجر سيحافظ على العين المستأجرة لعلمه اليقين إن ملكيتها ستؤول إليه، وهذا يوفر على الاقتصاد عب ء استهلاكها.

أنواع الإجارة:

هناك عدة أنواع للتمويل الايجاري يمكن تصنيفها على النحو التالي: التأجير التشغيلي: يتم تأجير الأصول للقيام بعمل محدد وتعتبر هذه العملية تجارية أكثر مما هي مالية، ومن أمثلته تأجير السيارات أو الحاسبات الالكترونية أو معدات البناء ولا يكون هنالك في العادة بين العمر الاقتصادي وللأصول المؤجرة وفترة عقد الإيجار وهذا النوع من الإجارة لا يسبقها وعد بالتمليك وليس للمستأجر فرصة اختيار شراء الأصل في نهاية المدة ومن مزايا هذا النوع من التشغيل ما يلي:

- ✓ يتحمل المؤجر تكاليف الصيانة والخدمات للأصل المؤجر.
- ✓ لا تغطي الدفعات الايجارية تكلفة الأصل الكلية.

التأجير التمويلي: هو إحدى الأساليب التأويلية التي تستخدم لتمويل المنشاة من اقتناء الأصول المختلفة، وفيها يتفق الممول مع العميل على أن يشتري الأول أصلا ويؤجره لمدة محددة مقابل دفع أقساط ايجارية محددة حيث في نهاية العقد يعود الأصل إلى الممول، وله الحق في نهاية العقد بشرائه من الممول وليس له الحق في إلغاء الايجارة قبل نهاية مدة العقد بحيث تكون مدة التأجير لمدة تقارب العمر الإنتاجي الأصلي.

التأجير المنتهي بالتمليك: عبارة عن قيام البنك بتأجير أصل ثابت لمدة معلومة بأجرة معلومة تزيد عن أجرة المثل على أن يملكه إياه بعقد جديد بعد انتهاء المدة ودفع جميع أقساط المدة وهي تختلف عن بيع التقسيط من حيث تكوينها فهي تتكون من عقدين مستقلين:

- ✓ تبدأ بعقد إجارة وتأخذ كل أحكام الاجارة في تلك الفترة.
- ✓ عقد تمليك الأصل بعد انتهاء المدة، إما عن طريق الهبة أو البيع بسعر رمزي حسب الوعد المقترن بالإجارة.

آلية تطبيق الإجارة في البنوك الإسلامية:

يمكن تقسيم الخطوات التنفيذية لعقد الايجارة ضمن الإطار التالي:[1]

أ- الخطوات العملية الإجارة التشغيلية:

- ✓ يقوم البنك بشراء الأصل بهدف تأجيرها وذلك حسب دراسته للسوق ثم يعرضها للتأجير.
- ✓ يتفاوض البنك مع المستأجر ثم يتم توقيع عقد إجارة ضمن أحكام الشريعة الإسلامية.
- ✓ يستلم البنك الأصل في نهاية مدة التأجير ثم يعاود البحث عن مستأجر جديد.

ب الخطوات العملية للإجارة المنتهية بالتمليك:

- ✓ أن يبدي العميل رغبته في الايجارة المنتهية بالتمليك لعين غير موجودة لدى البنك كسيارة أجرة.
- ✓ يقوم البنك بشراء السيارة من البائع.
- ✓ البنك يوكل العميل باستلام السيارة يؤجرها له بأجرة محددة لمدة معينة ويعده بتمليك السيارة له إذ وفى جميع أقساط الأجرة، عندما يتنازل له عن السيارة بموجب عقد جديد.

خامسا: السلم

تعريفه: تعتبر صيغة التمويل بالسلم وسيلة تمويلية فعالة لتمويل البضائع الآجلة وتستعمله البنوك الإسلامية في تمويل الصفقات التجارية غير الحاضرة أي التي سيتم تنفيذها مستقبلا ويعرف السلم بأن: هو البيع الذي يتقدم فيه رأس المال على المبيع أو هو بيع عاجل بأجل، وقد دل على جوازه حيث قال تعالى:" يأيها الذين امنوا إذا تداينتم بدين إلى اجل مسمى فاكتبوه".

شروط السلم:

للسلم شروط لابد من توفيرها حتى يكون صحيحا وتتمثل فالتالي:

- ✓ أن يسلم رأس المال في مجلس العقد ولا يمكن تأجيره؛
- ✓ أن يكون كلا من رأس المال والمسلم فيه معلوم الجنس والصفة والمقدار؛
- ✓ أن يكون مؤجل إلى اجل معلوم؛
- ✓ أن يكون مما يتواجد عند الاتفاق.

[1] د. محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 249.

- ✓ لا يجوز الشرط الجزائي عن التأجير في التسليم المسلم فيه، لأنه عبارة عن دين ولا يجوز اشتراط الزيادة في الديون عند التأجير؛
- ✓ يجوز للمسلم مبادلة المسلم فيه بشيء آخر غير النقد بعد حلول الأجل دون اشتراط ذلك في العقد سواء كان ذلك بالاستبدال بجنسه وبغيره وذلك بشرط أن يكون البدل صالحا لان يجعل مسلما فيه برأس المال، وان لا تكون القيمة السوقية للبدل أكثر من القيمة السوقية للمسلم فيه وقت التسليم؛
- ✓ إذ لم يتوفر المسلم فيه كله أو بعضه في الأسواق بحيث لم يستطع المسلم إليه الحصول عليه عند اجله فان المسلم بالخيار بين أن يصبر حتى يتوفر المسلم فيه في الأسواق ا وان يفسخ العقد.

أنواع السلم: وهي كالتالي:

أ- **السلم العادي**: حيث يقوم البنك بتمويل عاجل وحصوله على سلعة في وقت أجل بموعد محدد ومتفق عليه.

ب- **السلم الموازي**: يقوم البنك بموجبه بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعته المستحقة لأجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول، وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشتراة بموجب العقد الأول للمشتري بشرط أن يكون الالتزام في عقدين منفصلين فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي أن لا يترتب عليه عجز البائع في ثاني عند التسليم، على أن كذلك المبيع بالعقد الثاني مؤجلا والثمن حالا.

ت- **سلم التقسيط**: ويعد الصورة الثالثة للسلم حيث يتم فيه التسليم المسلم فيه على دفعات ورأس المال أيضا على أقساط.[1]

سادسا: الاستصناع

تعد صيغ الاستصناع من الصيغ الحديثة التي اعتمدتها البنوك الإسلامية وتعتبر من صيغ التمويل متوسط الأجل وبموجبها يقوم البنك ببناء منشآت معينة أو صناعة أثاث لصالح عملائه مقابل عمولة معلومة ويكلف البنك مقاولا بتنفيذ الأشغال ويضمن تمويلها مقابل تقديم بيانات، كما يمكن استعمال هذه الصيغة في تمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية.

[1] لعربي مبروكة، **دور الهندسة المالية الإسلامية في الحد من مخاطر صيغ التمويل الإسلامية**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الموسم الجامعي2016/2015، ص12.

يقدم البنك التمويل اللازم لعمليات الاستصناع تلبية للرغبات المتعاملين معه في البعد عن التعامل محدد المواصفات والمساحات مصحوبا بسند الملكية والخرائط والرسومات ودراسة استشارية غير ذلك ، وبعدها يقوم البنك بإجراء المعاينات ودراسة المركز المالي للعميل ، وجدوى المشروع، وبعد موافقة اللجنة المختصة يتم إسناد العملية إلى احد المقاولين ومن ثم يدفع البنك إلى المقاول مستحقاته وفق الجدول الزمني للتنفيذ بإشراف الاستشاري، وبعد تشييد البناء يقوم البنك بتسليمه إلى المتعامل الذي يبدأ في تسديد القيمة وفق الجدول الزمني للأقساط المحدد بعقد الاستصناع.

إذا فالاستصناع هو اتفاق يتعهد فيه الأطراف بصناعة غير موجودة أصلا وفقا للمواصفات التي تم تحديدها ويلتزم بها الصناع بموجب هذا الاتفاق، مقابل دفع مبلغ معلوم ثمن للعين المصنوعة.

شروطه. يشترط للجواز الاستصناع شرائط منها:

- ✓ تحديد طبيعة السلع المطلوب صنعها ونوعيتها وكميتها وأوصافها.
- ✓ اشتراط الأجل وتحديده بزمن معين إضافة إلى مكان التسليم.
- ✓ النص على تأجيل الثمن كله وتقسيطه.
- ✓ لابد أن تكون المواد المكونة للسلعة من قبل الصانع ما إذا قدم هذه المواد المستصنع يصبح العقد إجارة لا استصناع.[1]

أنواع الاستصناع:

شكل رقم:01

لقد تنوعت أشكال الاستصناع في عصرنا الحالي، إذ نجد هناك أنواع متعددة يمكن تصنيفها كما يلي:

[1] فراجي وفاء، مرجع سبق ذكره، ص17-18.

عقد مقاولة: عقد بين اثنين يصنع فيه أحدهما شيء للآخر أو يقدم له عملا مقابل مبلغ معلوم.
الاستصناع الموازي: يقوم المصرف بعد إحالة العطاء عليه استصناعا بعقد الاستصناع مع مقاول آخر يقوم بعمل مقاول المستصنع عليها ويأخذ المقاول الجديد لقاء عمله اجر حسب الاتفاق.

الاستصناع المقسط: حيث يكون فيه على معدات ثقيلة أو مدن سكينة ولذلك فان في الغالب يكون طالب الاستصناع الحكومة أو شركات كبرى ويكون الدفع على أقساط.

أطراف وأركان عقد الاستصناع:

تتمثل أطراف عقد الاستصناع في ما يلي:

- ✓ البائع: البنك الذي يتولى تمويل العقد.
- ✓ المشتري: الذي يشتري السلعة في وقت محدد بأوصاف معينة.
- ✓ الصانع: الذي يورد الخدمات الأزمة أو يمتلك المصنع المنتج للسلعة.

وتتمثل أركان عقد الاستصناع

أ– العاقدان: الصانع والمستصنع ويشترط توفر الأهلية في كل منهما، ويشترط نفس الشرط في عقود الاستصناع التي تجري بين الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين كالشركات ويمثلها مديرها أو نائبها ويشترط فيه الأهلية، كما يشترط في العاقدين عدم الإكراه أي لابد من توفر الرضائية.

ب– الصيغة: وهي التي ينعقد بها العقد وهما الإيجاب والقبول بالرضاء.

ت– المعقود عليه: هو الثمن والسلعة موضوع عقد الاستصناع.

سابعا التأجير: يرتكز التأجير على بيع المنفعة فالممول يقوم بشراء الأصول والمعدات والأجهزة المطلوبة من المستأجر لمدة محددة مقابل إيجار دوري، ويتخذ هذا الأسلوب عدة أنواع منها:

الشراء من البائع، والتأجير له

التأجير المباشر

الإيجار المنتهية بالتمليك

ثامنا الزراعة: هي تقديم عنصر الأرض والبذر محددة لمالك معين إلى عامل ليقوم باستغلالها وتنميتها (الري والسقي والرعاية) على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بحصة نسبية متفق عليها.

تاسعا المغارسة: هي تقديم الأرض المحددة لمالك معين إلى طرف ثاني ليقوم بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما ويكون الشجر والإنتاج بينهما.[1]

[1] فراجي وفاء، مرجع سبق ذكره، ص19-20

المبحث الثالث: المنتجات المالية الإسلامية المستعملة في تحقيق التنمية المستدامة

يعد التوظيف والاستثمار أساس عمل البنك الإسلامي، باعتبار ان البنك الإسلامي بنك استثمار واعمال بالدرجة الأولى، ويتم ممارسة هذا التوظيف في اطار القواعد الشرعية الإسلامية الحاكمة لمعاملات البنك، وذلك باستخدام عدة صيغ تمويلية إسلامية معترف بها ومجازة بالشكل الذي يفي حاجة جميع المعاملات الاقتصادية الإسلامية، وتحقق من خلالها التنمية في جميع المجالات، وسيتم التركيز على أهمها من خلال مطلبين، حيث تناولنا في المطلب الأول التمويل القائم على المشاركة، اما في المطالب الثاني تطرقنا فيه للتمويل القائم على البيوع.

المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على المشاركة

من خلال هذا المطلب سيتم التعرض الى الصيغ التمويلية المتمثلة في المشاركة، المضاربة، المساقاة والمزارعة.

أولا: المشاركة

1) **تعريفها:** تعتبر المشاركة أحد اهم أدوات التمويل التي تعرضها البنوك الإسلامية، وتقرر الموسوعة العلمية للبنوك الإسلامية ان التمويل بالمشاركة أكثر ضمانا لتحقيق التنمية في جميع المجالات، فهي تعتبر البديل الشرعي للقروض في البنوك التقليدية، وهو تمويل قائم على مبدأ الغنم بالغرم أي المشاركة في الربح والخسارة التي تتحقق وفق ما هو متفق عليه.

1-1 لغة: الشركة تعني الاختلاط او الامتزاج، وهي خلط أحد المالين بالأخر بحيث لا يمتازان عن بعضهما ثم اطلقت عند الجمهور على العقد الخاص، وان لم يوجد اختلاط النصيين لان العقد سبب الخلط.[1]

2-1 اصطلاحا: المشاركة هي عقد من العقود الجائزة لا من العقود اللازمة التي تتم بين اثنين او اكثر على ان يكون الاصل (راس المال) والربح والخسارة مشتركة بينهم حسب ما يتفقون عليه.

2) **شروط صحة المشاركة:**

حتى تكون المشاركة صحيحة لابد ان تتوفر فيها شروط نذكرها في:[2]

2-1 **الشروط الخاصة براس المال:**

- ✓ ان يكون راس المال معلوما من حيث المقدار والنوع والجنس

[1] وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق، 2002م، ص432

[2] عادل عبد الرحمان بن أحمد بوقري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الجامعية، جامعة ام القرى، السعودية، 2005، ص14.

- ✓ ان يكون جزء من راس المال دين لاحد الشركاء في ذمة الشريك الاخر
- ✓ عدم جواز خلط المال الخاص لاحد الشركاء بمال المشاركة
- ✓ لا يشترط تساوي انصبة الشركاء في راس المال.

2-2 الشروط الخاصة بتوزيع الأرباح:

يحدد عقد المشاركة قواعد توزيع نتائج المشاركة بين الأطراف المختلفة بوضوح تام ربحا كانت هذه النتائج او خسارة

- ✓ تحديد الانصبة بين الأطراف المختلفة بالجزئية (النصف، الثلث، او الربع)
- ✓ في حالة وقوع خسارة ليست بسبب تقصير او مخالفة من جانب الشريك القائم بالإدارة والعمل، فإن هذه الخسارة يتحملها الشركاء حسب نسبة حصته في راس المال، ولا يجوز الاتفاق على توزيعها بنسب أخرى كما هو الحال في توزيع الأرباح.

3) أشكالها : للمشاركة شكلان هما:

3-1 المشاركة المتناقصة: في هذا الشكل من حق الشريك ان يحل محل البنك في ملكية المشروع اما دفعة واحدة، او على مراحل وفقا لشروط المشاركة، وقد يطلق على هذا النوع بالمشاركة المنتهية بتمليك ، وهذا النوع من المشاركة يعتمد على توزيع الأسهم التي تمثل المشروع او البنك وشريكه، ويمكن للبنك ان يتنازل عن أسهمه عن طريق البيع الى شريكه حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها، ومنه تكون المشاركة متناقصة من جهة البنك، ومتزايدة من جهة الشريك،[1] وتسمى كذلك بالمشاركة بضمانات عينية، ويكون الغرض منها المشاركة في اقتناء كافة الأصول الاستثمارية للمشروع مثل الأراضي، المباني، الآلات والمعدات، ... ويجب ان تكون ذات فترة محدودة قد تزيد عن خمس سنوات متضمنة فترة الانشاء.

3-2 المشاركة الثابتة: يطلق عليها أيضا المشاركة الدائمة في رأس مال لا يقل عن 15% من راس مال المشروع مما يترتب عليه ان يصبح شريكا في مليكة هذا المشروع او في إدارته وتسييره والاشراف عليه.[2]

[1] محمد سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين، قسنطينة، طبعة 2003، ص103.

[2] محمد سحنون، نفس المرجع، ص104

شكل رقم 02: مخطط يوضح اشكال المشاركة

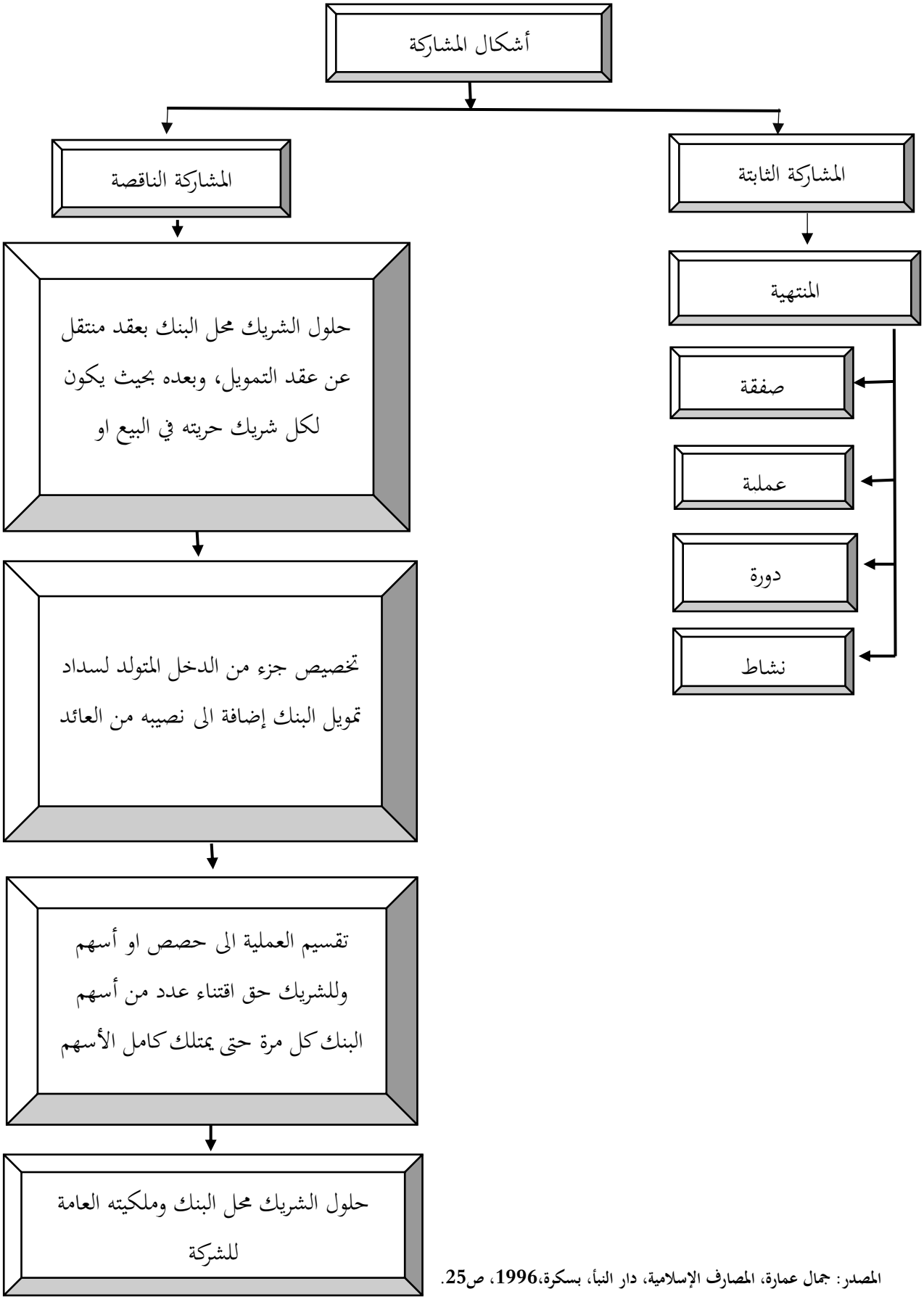

المصدر: جمال عمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، بسكرة،1996، ص25.

ثانيا: المضاربة

1) تعريفها: يعرف الدكتور وهبة الزحيلي المضاربة "بانها عقد على المشاركة في الإنجاز بين مالك لراس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من الخبرة، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة بحسب النسب المتفق عليها، اما الخسارة اذا وقعت فيتحملها رب المال وحده، ويخسر المضارب جهده او عمله، أي ان رأس المال من طرف والإدارة والتصرف من طرف اخر.[1]

فالمضاربة هي اتفاق بين الطرفين، يبذل احدهما جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، على ان يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطانه في النصف او الثلث او الربع، واذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، وضاع على المضارب كده لان الشراكة بينهما في الربح، اما اذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده، و لا يتحمل عامل المضاربة شيئا منها غير ضياع جهده.[2]

2)شروط صحة المضاربة: حتى تكون المضاربة صحيحة لابد من توفر شروط نذكرها في:

2-1) الشروط المتعلقة برأس المال:

حتى يكون عقد المضاربة صحيح اشترط فقهاء الشريعة أربعة شروط

- ان يكون راس المال نقدا أي من النقود التي تحظى بالقبول العام، اما اذا لم يكن نقدا ففيها اختلف الفقهاء
- ان يكون راس المال معلوما للطرفين علما نافيا للجهال (الحسن، الصفة، القدر) قصدا لتفادي النزاع
- ان يكون راس المال دينا في ذمة المضارب، وهذا الشرط متفق عليه بين فقهاء الشريعة، وحجتهم ان الدين ملك للمدين، ولا يخرج من ملكه الا ملك الدائن الا إذا قبضه، وإذا لم يحدث وان قبضه فهنا لا تصح المضاربة لأنها واقعة على مال غير مملوك لرب المال
- ان يكون مسلما الى المضارب لان أمانته في يده فلا يصح الا بالتسليم وهو التخلية كالوديعة.[3]

2-2) الشروط المتعلقة الربح

حتى يكون العقد صحيحا يجب ان توفر الشروط التالية:

- ان يكون الربح محددا بنسبة معينة لكل من رب العمال والمضارب وان يكون متفق عليه

[1] وهبة الزحيلي، مرجع سبق ذكره، ص 438.

[2] حسن عبد الله الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثالثة، 2000، ص 19.

[3] يوسف فرحات رعيون، **المصارف الإسلامية**، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2004، ص 120-121.

- ان يكون الربح محددا بنصيب لا ان يكون قيمته محددة سلفا
- ان يكون حصة شائعة في الربح لا من رأس المال
- لا يجوز ربط حصة أي طرف من الأرباح بنسبة من راس المال.[1]

الشروط المتعلقة بالعمل

- ان يتم تسليم راس مال المضاربة للمضارب واطلاق يده في على ان يكون قبض المال من قبل المضارب قبض ضمان الا في حالة تعدية على هذا المال او تقصيره بالتصرف فيه
- يجب ان يحدد نشاط المضاربة وحدودها (العمليات التي لا يجوز القيام بها) وجزاءها (في حالة مخالفة الشروط)
- ان يكون العمل مشروعا ما تجوز فيه المضاربة وحسب شروط عقد المضاربة
- ان يحدد نطاق المضاربة وذلك من خلال تحديد البلد او المنتج التي تقوم فيه المضاربة والذي يحقق مصلحة الطرفين، وهذا اذا كانت المضاربة مقيدة.

3) أشكالها

المضاربة لديها عدة اشكال تتمثل في:

3-1) من حيث الشروط: تنقسم الى قسمين

- المضاربة المقيدة: وهي المضاربة التي يشترط فيها رب المال على المضارب شروط معينة ومقبولة
- المضاربة المطلقة: وهي المضاربة التي يمنح فيها رب المال المضارب كامل الحرية بالتصرف في المال في اطار الشريعة الإسلامية[2]

3-2) من حيث عدد الشركاء: وتنقسم الى:[3]

- المضاربة الثنائية: وهي عقد بين اثنين فقط هما رب المال والمضارب بالعمل، وقد يكون رب المال شخصا طبيعيا او اعتباريا كبنك او مؤسسة او شركة
- المضاربة المشتركة: وهي المضاربة التي تكون فيها العلاقة متعددة، فيتعدد ارباب الأموال والمضارب واحد، او يتعدد المضاربون ورب المال واحد او يتعد ارباب الأموال والمضاربين.

ثالثا: المساقاة: تعتبر المساقاة من أحد صيغ التمويل التي تهتم بها البنوك الإسلامية كنوع متخصص من المشاركات في المجال الزراعي، وقد اجازها الفقهاء لاتباعها في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام.

[1] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المعرفية**، دار المسيرة للنشر، عمان الطبعة الأولى،2008، ص 216.

[2] محمد محمود العجلوني، نفس المرجع، ص 217.

[3] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المعارف الإسلامية (الأسس النظرية التطبيقية العلمية)**، دار المسيرة للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص 63.

1) تعريفها

لغة: المساقاة مفاعلة السقي

اصطلاحا: هي دفع أشجار الى عامل يسقيها لقاء حصة شائعة معلومة من الثمن الذي ينتج [1]

2-) شروطها:

لصحة المساقاة يستلزم توفر شروط معينة تتمثل في:

- ❖ أهلية المتعاقدين للقيام بهذا العمل
- ❖ ان يكون الناتج مشاعا والعائد محددا بنسبة من اجمال الناتج
- ❖ ان تكون على شجر محدد ومعلوم حتى لا يحدث خلاف عليه وعلى اقسام ناتجه.[2]

رابعا: المزارعة

تعتبر المزارعة من أشكال ومجالات التوظيف في البنوك الإسلامية، وهي أداة شرعية يمكن ان تتعامل بها في تمويل القطاع الزراعي.

1) تعريفها: يمكن تعريفها المزارعة كما يلي:

لغة: المزارعة في اللغة من الزرع، وللزرع معنيين، الأول مجازي وهو القاء البذور في الأرض، والمعنى الثاني حقيقي وهو الانبات.[3]

اصطلاحا: المزارعة هي دفع الأرض الى عامل يزرعها لقاء حصة شائعة معلومة من الزرع فهي اذن شركة بين شريكين صاحب الأرض وعامل مزارع.

2) الدليل على مشروعيتها:

- **من الكتاب:** من خلال قوله تعالى: "**أَفَرَأَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ**"
- **من السنة:** عن ابي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:" لا يقولن احدكم زرعت وليقل حرثت" رواه البخاري ومسلم

[1] محمد شيخون، **المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2002، ص 159.

[2] محسن الخضيري، **البنوك الإسلامية**، ايتراك للنشر والتوزيع، 1999، الطبعة الثالثة، ص 151.

[3] محمد شيخون، مرجع سبق ذكره، ص 193.

3) شروطها: يتعين على البنك الإسلامي التحقق من توافر عدد من الشروط عند بحث أي طلب للمزارعة، ومن اهم هذه الشروط نذكر ما يلي:

- ❖ أهلية الطرق المتعاقد معه على المزارعة سواء من الناحية القانونية، او الناحية الفنية
- ❖ صلاحية الأرض لزراعة المحاصيل المتفق عليها
- ❖ ان ينص في العقد ان الناتج او المحصول الذي سيتم جنيه مشاع بين البنك والعميل مهما كان حجمه ويتم اقتسامه بالنسب المتفق عليها بينهم من قبل
- ❖ ان يحدد في العقد نوع الزراعة المستخدمة ونوع المحصول الذي سيتم زراعته حتى لا يثار نزاع بين أطراف العقد
- ❖ ان يقوم البنك بتقديم التمويل المطلوب ليقوم بشراء مستلزمات واحتياطات المزارعة من آلات واسمدة وكيمياويات دوائية، فضلا عن البذور ودفع أجور الايدي العاملة...الخ.

ساهمت هذه الصيغ التمويلية القائمة على المشاركة في تحقيق التنمية المستدامة في جميع المجالات والأنشطة ففي السودان اثبتت المصارف الإسلامية تنمية حقيقية في المجال الزراعي باعتمادها على صيغة المزارعة والمشاركة، حيث يقدم البنك خدمات تحضير الأرض والري والإرشاد ومدخلات الإنتاج من البذور والمخصبات، ويقدم العامل الأرض والعمل، ويتم تقسيم الربح حسب الاتفاق مع قيام البنك في المساعدة في التسويق والتخزين والتصدير، وتذليلا على نجاح هذه التجربة فقد ارتفعت السقوف التمويلية من البنوك الإسلامية الوطنية لقطاع الزراعة من 2% عن انشائها الى 4% وحتى 5% في نهاية التسعينات من القرن الماضي، وكان العائد مجزيا من معظم هذه المشاريع، فبنك الخرطوم مثلا كان عائده محصول الذرة في موسم 97-98 يقارب 15% وارتفع الى 21% في موسم 98-99.[1]

فهذه الصيغ القائمة على المشاركة على غرار تحقيق التنمية الاقتصادية، فهي تساهم أيضا في تحقيق التنمية الاجتماعية، فالبنوك الإسلامية تعمل على توجيه المدخرات نحو الاستثمار عن طريق المشاركة بأساليبها المتعددة وهي في ذلك تختلف عن البنوك التقليدية التي توجه هذه الأموال الى الاستثمار بأسلوب وحيد وهو الإقراض بفائدة، ومما لاشك فيه ان أسلوب الاستثمار عن طريق المشاركات المختلفة أكثر نفعا وخدمة لأغراض التنمية في المجتمع.

[1] محسن الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 147.

المطلب الثاني: التمويل القائم على البيوع

تعتبر الصيغ التمويلية القائمة على البيوع من احدى الصيغ التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في عملية التمويل، وتتمثل هذه الصيغ في كل من المرابحة، الاستصناع والمتاجرة.

أولا: المرابحة

1) تعريفها: بيع المرابحة هو احد صور البيوع الإسلامية الأساسية وهو وبيع الأمانة المعروفة في الشريعة الإسلامية.

- **لغة:** المرابحة مشتقة من الربح والربح هو النماء، وفي التجارة الربح هو الفرق الإيجابي بين كلفة السلعة وسعر بيعها.
- **اصطلاحا:** هي بيع براس المال مع زيادة ربح معلوم، ويمكن النظر اليها على انها بيع، كما يمكن النظر اليها على انها صيغة تمويل.

فجانب البيع عندما يكون الثمن حالا، أي ان المشتري يأخذ السلعة ويدفع الثمن كاملا، واما جانب التمويل فيها عندما لا يدفع المشتري ثمن السلعة بل يطلب تأجيله الى وقت لاحق، يسدد مرة واحدة او على أقساط، وهو شكل من اشكال الائتمان التجاري المعروفة في الاقتصاد الوضعي، ويقترب من البيع بالتقسيط في ان الثمن، في حالة طلب المشتري يقسط على دفعات يتم تسديدها لاحقا، ولكنه يختلف عنه في راس مال البضاعة في المرابحة يجب ان يصرح به، على عكس البيع بالتقسيط، وهي صيغة تستعمل لتمويل شراء الأصول الثابتة وكذلك المواد الأولية، وهذا الممول لا علاقة له بنتائج الاستثمار من ربح و خسارة، فثمن السلعة تعتبر دينا في ذمة المستثمر.[1]

الدليل على مشروعيتها

من الكتاب: في قوله تعالى: "أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ".[2]

وقوله أيضا: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ".[3]

من السنة: قد أجاز الرسول صلى الله عليه وسلم بيع المرابحة في قوله تعالى: "الذهب بالذهب، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثل بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم".

[1] محمد شيخون، مرجع سبق ذكره، ص 159.

[2] القرآن الكريم، سورة البقرة الآية 12.

[3] القرآن الكريم، سورة النساء، الآية 29.

من الاجماع: فقد اجمع الفقهاء على جواز بيع المرابحة.

2) شروطها: يشترط في عقد المرابحة باعتباره عقد بيع ما يشترط في البيوع بصفة عامة، غير انه يختص إضافة الى الشروط العامة بشروط أخرى.

- ان يكون العقد صحيحا، فاذا كان فاسدا فلا يجوز البيع
- ان يكون الربح معلوما وقد يكون مقدرا محدودا او نسبة في الثمن
- ان يكون ثمن السلعة معلوما
- ان يكون البيع غرضا فلا يصح بيع النقود مرابحة
- ان يكون الثمن من جنش السلعة المباعة كأن يكون الثمن قمحا والسلعة المباعة قمح لان الزيادة عندئذ تكون ربا.

بالإضافة الى هذه الشروط يجب ان:

- يمتلك المصرف الإسلامي السلعة قبل بيعها للعميل الآمر بالشراء
- يكون عقد شراء البنك للسلعة عقد قائم بذاته
- تكون مواصفات السلعة محدودة ومعروفة، وان يتحمل البنك الإسلامي الاضرار الجزئية او الهلاك الكلي للسلعة
- للمشتري حق الرجوع على البنك ان ظهر بالسلعة عيبا خفيا
- لا يزيد البنك أي مبلغ في حالة تأخر المشتري عن السداد.[1]

3) أشكالها: ينقسم عقد المرابحة الى قسمين:

3-1) بيع المرابحة العادية: وهي التي تكون بين الطرفين هما البائع والمشتري، ويمتهن فيها بائع التجارة فيشتري السلع دون حاجة الى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها ثم يعرضها بعد ذلك الى البيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه.

3-2 بيع المرابحة المقترنة بوعد: وهي التي تتكون من ثلاثة أطراف: البائع، المشتري والبنك باعتباره تاجرا وسيطا بين البائع الأول والمشتري، والبنك لا يشتري السلع هنا الا بعد تحديد المشتري لرغباته ووجود وعد مسبق بالشراء.

[1] محمد سحنون، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، مرجع سبق ذكره، ص 105.

ويستخدم أسلوب المرابحة المقترنة بوعد في البنوك الإسلامية التي تقوم بشراء السلع حسب المواصفات التي يتطلبها العميل ثم إعادة بيعها مرابحة للواعد بالشراء، أي بثمنها الأول مع التكلفة المعتبرة شرعا، بالإضافة الى هامش ربح متفق عليه مسبقا بين الطرفين.

شكل رقم 03: خطوات بيع المرابحة

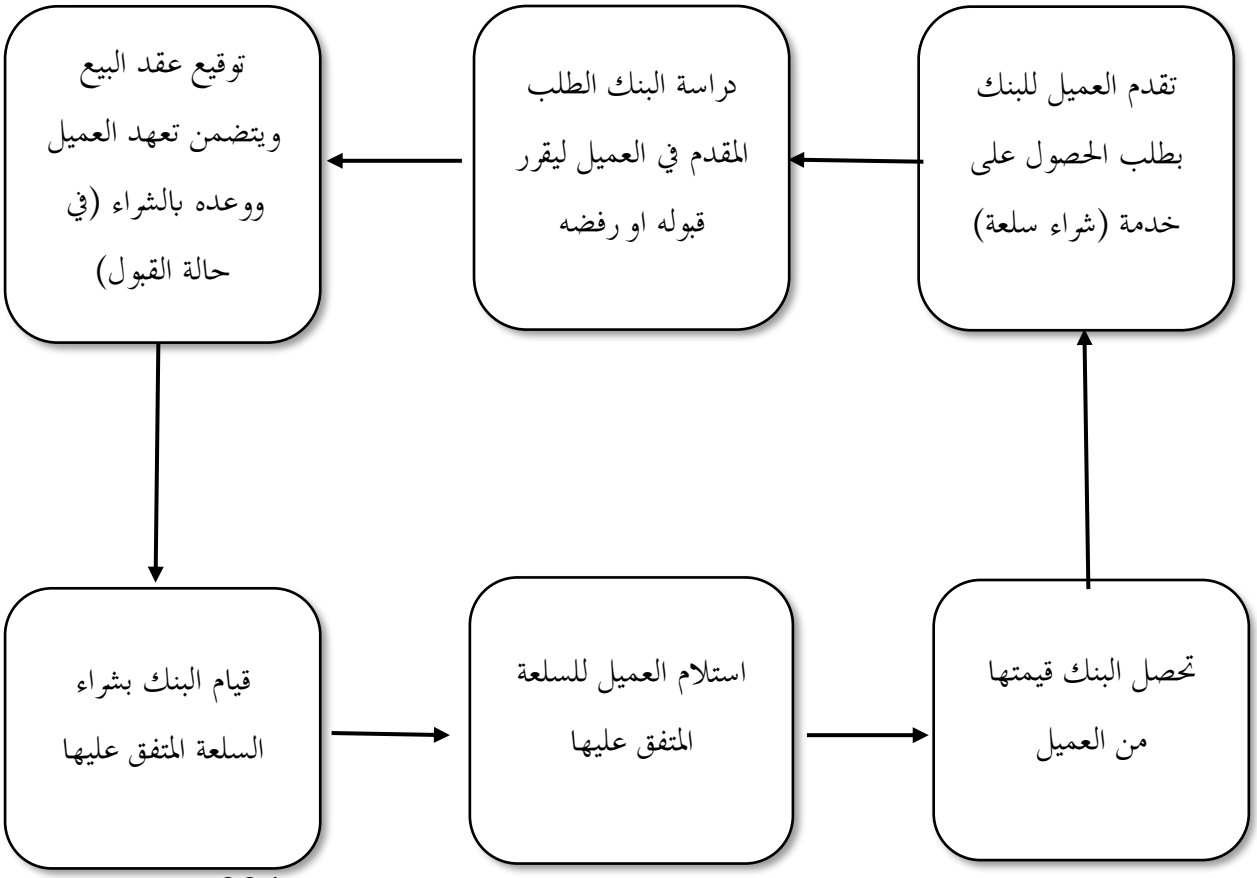

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على: محسن الخضيري، البنوك الإسلامية، ص 224.

ثانيا: الاستصناع

يعتبر الاستصناع احدى وسائل التمويل التي تلجأ اليها البنوك الإسلامية.

1) تعريفه

- **لغة:** هو طلب الصيغة واستصنع الشيء دعا الى صنعه
- **اصطلاحا:** الاستصناع هو طلب الصيغة من الصانع فبها يصنعه، أي ان يطلب من الصانع ان يصنع له سلعة ما بمواد من عنده، وذلك مقابل ثمن معين يتفقان عليه.[1]

[1] عبد الرحمان سيري أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص282.

و للاستصناع اركان يقوم عليها هي: المستصنع، الصانع، الشيء المصنوع، الثمن والصيغة.

المستصنع: هو العميل الذي يطلب من البنك صنع شيء له وفق عقد بينهما.

الصانع: هو البنك الذي ينفذ طلب العميل.

الشيء المصنوع: هو الشيء الذي يتفق على صنعه كل من الصانع و المستصنع والمنذر بثمن معلوم.

الثمن: هو مقدار وقيمة الشيء المصنوع.

الصيغة: هي صيغة الايجاب والقبول من قبل البنك والزبون على الشيء المصنوع.

2) شروط عقد الاستصناع

حتى يكون عقد الاستصناع صحيحا يجب توفر مجموعة من الشروط نذكر منها:

- ان يكون المعقود عليه معلوما ببيان الجنس والنوع والقدر وفق المواصفات المطلوبة والمتفق عليها بين الصانع والمستصنع
- يمكن للمستصنع ان يعهد بأمر صناعة السلعة الى شخص اخر بعقد استصناع اخر نذكر فيه نفس اوصاف السلعة وموعد تسليمها الامر الذي يمكن البنك الإسلامي اتخاذ أسلوب الاستصناع الموازي، فيكون البنك مستصنعا في عقد مع زبونة و مستصنعا في عقد اخر مع الصانع الفعلي، ويكون كسبه هو الفرق بين الثمنين
- ان يكون الاستصناع بما يجري فيه التعامل ولا يتنافى مع الشريعة الإسلامية، وان تكون الموارد الداخلية في التصنيع والعمل مع الصانع.[1]

ثالثا: المتاجرات الإسلامية

تعتبر المتاجرات من اهم صور التوظيف في البنوك الإسلامية مصداقا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام:"تسعة أعشار الرزق التجارة" واهم صورها هي: البيع بالتقسيط الإسلامي، البيع التأجيري وبيع السلم.

1) البيع بالتقسيط او البيع لأجل: يطلق على البيع لأجل معلوم، ويعني ان يقوم بتسليم البضاعة المتفق عليها لعميله في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن الى وقت محدد، ويشترط في ذلك ان يكون التأجيل لكل ثمن البضاعة أو لجزء من الثمن، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من ثمن البضاعة على دفعات او أقساط.

[1] محمد شيخون، **المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 146.

وقد أجاز الفقهاء ان تباع السلعة لأجل استنادا لقوله تعالى: "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ".[1]

كما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال:" ثلاثة فيهن البركة، البيع لأجل والمقارضة واخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع"

شروط البيع بالتقسيط

- ان يكون الثمن مؤجلا ومعلوما
- ان تكون المدة معلومة وقت العقد، وتحتسب المدة من وقت تسليم البيع
- ان يسلم البيع حالا.

2) البيع التأجيري:

لقد استخدمت البنوك الإسلامية هذا النوع من البيوع في معاملاتها، وهذه العملية فيها مزج بين البيع والايجار، حيث يكون بوسع العميل عبر هذه الصيغة مثلا الحصول على آلة ينتفع بخدماتها الإنتاجية خلال فترة زمنية معينة، مقابل ثمن او اجر معلوم يدفعه دوريا خلال مدة الانتفاع.

والاجارة هي عقد منفعة مباحة ومعلومة وهي مشروعة في الكتاب لقوله تعالى:" فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُ ۖ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا".

ومن السنة حيث روي ان ابن ماجة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعطوا الأجير أجره قبل ان يجف عرقه".

2-1) تعريف البيع التأجيري: هو عقد يقوم بموجبه المؤجر بتمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة التي يحتاج المستأجرين الى خدماتها سواء كانوا افرادا او مؤسسات عامة او خاصة ثم يؤجرونها لهم على مدة زمنية تغطي الدفعات الايجارية خلال فترة التعاقد.[2]

[1] القرآن الكريم، سورة النساء، الآية 29.

[2] عماد فراح، **دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، السنة الجامعية 2014/2013، ص 74.

2-2)شروط الاجارة: للإجارة شروط نذكرها فيما يلي:

- ❖ رضا المتعاقدين لأنه لو أكره أحدهما على الاجارة فلا تصح
- ❖ ان تكون المنفعة مباحة لا محرمة ولا واجبة، وان تكون الأجرة معلومة

3) بيع السلم

بيع السلم هو من صيغ التمويل الإسلامي يتم التعامل به خاصة في النشاطات التي لا تحتاج الى رأس المال العامل فقط، وعادة ما يكون مقيد في القطاع الزراعي لتمويل عمليات الحرث والحصاد وما بينهما، وهي صيغة تؤدي الى تخفيض ثمن السلعة ومن ثم كبح جماح التضخم.

3-1) شروط صحة بيع السلم: تتمثل هذه الشروط فيما يلي:

- ✓ ان يكون رأس المال معلوما، حتى اذا تعذر تسليم السلم فيه امكن الرجوع الى قيمة راس المال
- ✓ ان يسلم راس المال اثناء العقد، وان لم يسلم لفسخ العقد
- ✓ ان يجعل الاجل معلوما حسب الأشهر والأيام وليس بإحصاء او ادراك الثمار
- ✓ ان يذكر مكان التسليم حتى لا يحدث ذلك نزاعا
- ✓ ان يكون المسلم فيه معلوما من حيث المقدار عددا او وكيلا او وزنا يجب ان يكون تقديره بمقياس متعارف عليه بين اهل البلد
- ✓ ان يكون المسلم فيه مقدورا على تسليمه.[1]

[1] عماد فراح، مرجع سبق ذكره، ص 75.

خلاصة الفصل الأول

ان هذه الصيغ التمويلية القائمة على المشاركة والبيوع ساهمت في تحقيق التنمية في العديد من المجالات فصيغة المرابحة خدمت آلاف من أصحاب المشروعات المتوسطة والصغيرة الذين استطاعوا عن طريقها الحصول على تمويل يرتبط بنشاطهم التجاري مباشرة، وشروط هي أفضل مئات المرات، بل لا تقارن بشروط التمويل في سوق الائتمان الغير الرسمي.

اما عمليات الاستصناع فهي ساعدت بشكل كبير أصحاب الاعمال الصناعية الصغيرة، فالشركات الصناعية الكبيرة او المتوسطة قادرة على ان تتقدم مباشرة للجهات المعنية التي تطلب تصنيع سلع بمواصفات معينة وتقوم بتمويل عملياتها دون صعوبات، ام أصحاب الاعمال الصغيرة فهم يواجهون عادة مشكلات حادة في الحصول على التمويل اللازم لأعمالهم من مصادرهم الذاتية او من المصادر التمويلية التقليدية، وعلى راسها البنوك التجارية، لذلك فإن دخول البنك الإسلامي ممولا لصغار الصناع ووسيطا بينهم وبين الشركات الكبرى والمؤسسات العامة التي تتطلب تصنع سلع بمواصفات معينة يمكن ان يهيئ لهم فرصة غير عادية للنمو، بينما يحقق له أيضا إيرادات مناسبة من وراء ذلك النشاط.

وبالنسبة لبيع السلم فهو ساهم بشكل خاص في التنمية الاقتصادية خاصة في مجال التجارة الخارجية (التصدير والاستيراد) فهذه العمليات في هذا المجال يمكن ان تدر بأرباح كبيرة للبنك اذا تمت بالكفاءة المطلوبة وفي نفس الوقت تساهم في عملية تنمية الصادرات التي هي جزء لا يتجزأ ثم عملية التنمية المستدامة ويمكن ان تتم عمليات استيراد بطريق السلم لسلع ومستلزمات إنتاجية لصالح مشروعات داخل البلاد.

الفصل الثاني: دراسة حالة بنك البركة الجزائري

تمهيد

يعد المصرف الإسلامي مصرفا استثماريا يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة من خلال الوساطة المالية الفعالة اصحاب الأموال والمستثمرين، ومنهم اصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وفق معاملات وصيغ التمويل المعتمدة التي تتبعد على الائتمان التقليدي بما يتوافق مع قواعد الشريعة الإسلامية حيث لكل صيغة قواعدها وتختلف عن الأخرى لذلك في هذا الفصل سوف نستعرض بنك البركة بالوادي ونجري دراسة عليو ونعرف ماهي الصيغ الأكثر استعمالا في تمويل التنمية المستدامة، حيث قسمنا الفصل الى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية بنك البركة

المبحث الثاني: دور بنك البركة الجزائري في تحقيق التنمية المستدامة

المبحث الأول: ماهية بنك البركة

المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي تأسس على ضوء قانون النقد والقرض الذي صدر في 14 أفريل 1990، ويعتبر أول مؤسسة مالية يساهم في رأسمالها شركاء من القطاع العام، وشركاء خواص وأجانب من نفس الوقت (رأس مال مختلط) تأسس بنك البركة الجزائري في سنة ،1990 وتم افتتاحه بشكل رسمي في 20 ماي ،1991 ومارس نشاطه الفعلي في سبتمبر من نفس السنة، ويعتبر أول بنك ادخل العمليات المصرفية الإسلامية في الجزائر.

- **معلومات عامة عن البنك**

يجمع بنك البركة الجزائري بين البنك التجاري وبنك الاستثمار، حيث يعتبر وفق المادة 114 وفق القانون 90-10 بنكا تجاريا، في حين تنظم الفقرة 8 من المادة 03 من قانونه الأساسي اعماله بصفته بنكا للاستثمار. يهدف إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشريعة الاسلامية، تأسس برأس مال مختلط قدره 500 مليون دج مقسمة إلى 500ألف سهم قيمة كل سهم 1000دج، يشترك فيها مناصفة مع كل من شركة دله البركة القابضة الدولية (شركة سعودية مقرها البحرين)، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك عمومي جزائري. قام بنك البركة الجزائري برفع أرس ماله الاجتماعي في 18 فيفري 2006 عقب صدور الأمر-11-03 المتعلقة بالنقد والقرض ليصل إلى 2.5 مليار دينار جزائري، مما انجر عن ذلك تغيير في توزي ع الحصص بين المساهمين كالتالي:

55.90% لصالح مجموعة البركة المصرفية، و 44.10% لصالح بنك الفالحة والتنمية الريفية.

يتميز بنك البركة بالخصائص التالية:

- ✓ مصرف مشارك لكونه يعتمد على المبادئ التي نصت عليها الشريعة الاسلامية في جانب أحكام المعاملات المالية؛
- ✓ مصرف مختلط من حيث رأس المال باعتباره مؤسس برأس مال مختلط بين شركة عربية خاصة وبنك عمومي جزائري؛
- ✓ واقع ومستقبل الصناعة المصرفية الاسلامية في الجزائر حالة بنك البركة الجزائري،
- ✓ مصرف إسلامي ينشط في بيئة مصرفية تقليدية بخضوعه لكل الأطر والنظم الرقابية المستمدة من النظام التقليدي[1] .

[1] سهايلية حدة، حمادة حسيبة، **واقع صيغ التمويل الإسلامي، في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08ماي 1945، قالمة، السنة الجامعية 2020-2021، ص 109-110.

من أهم الأهداف التي يسعى بنك البركة لتحقيقها هي تغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميادين الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على غير أساس الربا، أي العمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، العمل على استقطاب الأموال وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة، وبأفضل العوائد، بما يتفق وظروف العصر مع مراعاة القواعد الاستثمارية السليمة، تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات وتشجيع التوفير العائلي وتوجيهه نحو المشاركة في الاستثمار المصرفي غير الربوي، توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة، لاسيما القطاعات البعيدة عن أماكن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية ودعم صغار المستثمرين والحرفيين.[1]

المطلب الثاني: أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري

وتتمثل فيما يلي: [2]

1991: تأسيس بنك البركة الجزائري

1994: الاستقرار والتوازن المالي للبنك

1999: المساهمة في تأسيس شركة التأمينات "البركة والأمان"

2000: المرتبة الاولى بين البنوك ذات الرأسمال الخاص

2002: إعادة الاستثمار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والافراد.

2003: إنشاء شركة للترقية العقارية "دار البركة" برأسمال 1.550.000.000 دينار جزائري

2006: زيادة رأس المال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري

2009: زيادة ثانية لرأس المال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري

2015: إنشاء معهد للبحوث والتدريب في الصيرفة الإسلامية

2015: انشاء شركة للخبرات العقارية برأس مال قدره 15.000.000 دينار جزائري

2016: الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري

2017: زيادة ثالثة لرأس مال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري

2018: أحسن مصرف إسلامي في الجزائر لسنة السادسة على التوالي

[1] سهايلية حدة، مرجع سبق ذكره، ص 110.

[2] الموقع الالكتروني لبنك البركة لجزائري: https://cutt.us/ZJbAx ، تاريخ التصفح:27-05-2023 على الساعة 23:30.

2018: من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية

2019: من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية

2020: زيادة رابعة لرأسمال البنك إلى 20 مليار دينار جزائري.

المطلب الثالث: أهداف ووظائف بنك البركة

أولا: أهداف بنك البركة

جاء بنك البركة ليحقق العقيدة الاسلامية ويلبي احتياجات المجتمع الاسلامي ويشجعه على الاستثمار وعدم التعامل بالربا حيث يتطرق الى:

- ✓ العمل دائما وفق الشريعة الإسلامية واستبعاد التعامل بالربا؛
- ✓ المساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بكل السبل المشروعة بناءا على ما نصت عليه بعض مواد البنك لتغطية الحاجات الاقتصادية والاجتماعية؛
- ✓ تشجيع التوفير العائلي؛
- ✓ التوسع وفق المزيد من الفروع على مستوى التراب الوطني البحث عن موارد متوافقة والشريعة الإسلامية؛
- ✓ المحافظة على السمعة الحسنة والترويج لها وجلب الموردين لتكوين رأس مال اسلامي
- ✓ تحسين الخدمات وتنويع منتجات المقدمة من طرف البنك الى فئة الزبائن الذين يشكلون الجزء الاهم؛
- ✓ الزيادة في استعمال طرق التمويل ذات عوائد الربح[1].

ثانيا: وظائف بنك البركة

- ✓ إقراض المؤسسات الصناعية العامة منها والخاصة؛
- ✓ خصم وتحصيل الأوراق التجارية من العملاء مع الالتزام بعمليات الدفع؛
- ✓ قبول الودائع من الزبائن ومختلف المنشآت مع إعادة استثمارها؛
- ✓ متابعة وتصفية كل المشاكل المالية؛
- ✓ يضمن للمتعاملين المعلومات اللازمة عن وضعية التجارة الخارجية؛
- ✓ يقوم أيضا بعملية الصرف؛

[1] عاد زهير، **التمويل الإسلامي ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي،2017-2018، ص 43.

- ✓ إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتامين التعاوني؛
- ✓ تلقي الزكاة وقبولها من الهيئات والشركات والإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية المتخصصة؛
- ✓ وضع كل الإمكانيات المتوفرة لديهم لتأمين الاحتياطات المالية في كامل التراب الوطني؛
- ✓ المشاركة بصفة عملية وثابتة الى تجنيد الادخار بقصد إيراد رؤوس الاموال باحترام كل الشروط والقوانين المشروعة والمنفعة الاقتصادية والمنفعة الاجتماعية؛
- ✓ العمل على توطيد الخبرات التي تكون الركن الرئيسي لتنمية شبكة استغلال البنك.[1]

المطلب الرابع: صيغ التمويل المعتمدة من طرف بنك البركة

يتعامل بنك البركة بمجموعة من الصيغ نوضحها فيما يلي:

أولا: المرابحة

1- تعريف المرابحة

- **لغة:** وهي مشتقة من الربح وهي الزيادة.
- **اصطلاحا:** المرابحة هي بيع بمثل الثمن الأول وزيادة ربح معلوم متفق عليه بين المتعاقدين.

والمرابحة كصيغة إسلامية تعني بيع سلعة معلومة بسعر يغطي التكاليف زائد هامش ربح متفق عليه بين البائع والمشتري. [2]

2- مشروعية المرابحة

من القرأن الكريم: استدل الفقهاء بمشروعية المرابحة من الكتاب بعموميات البيع لقوله تعالى: "واحل الله البيع وحرم الربا" البقرة 275.

من السنة النبوية الشريفة: استدل الفقهاء على مشروعية المرابحة من السنة بعموميات الأحاديث الدالة على حل البيع لقول الرسول صلى الله عليه وسلم عندما سئل أي كسب أطيب فقال: "عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور" وقوله أيضا "انما البيع عن تراشي" وقالوا ان المرابحة عقد من عقوده.[3]

3- شروط عقد المرابحة

- ✓ بيان جميع مواصفات السلعة وعدم إخفاء عيوبها
- ✓ بيان سعر السلعة الأصلي الذي اشتراها به البائع أساسا وتم إضافته عليها من خلطة، كالنقل والتخزين والضرائب.

[1] عاد زهير، مرجع سبق ذكره، ص 42-43.

[2] أحمد سالم ملحم، **بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2005، ص 25.

[3] أحمد سالم ملحم، نفس المرجع، ص 31.

- ✓ بيان مقدار الربح الذي يحدد كنسبة من ثمن السلعة وتكاليفها او كقيمة نقدية.
- ✓ ان يكون البيع بالسلعة عرضا مقابل نقود، ولا يجوز بيع النقود مرابحة او سلعة بمثلها، لكن يجوز بيع عملة بعملة أخرى مراجحة كبيع الدينار الجزائري مقابل الدينار الأردني مرابحة.
- ✓ بيان كيفية تسديد قيمة السلعة من قبل المشتري للبائع، وكيفية نقل ملكية السلعة من قبل البائع للمشتري.[1]

ثانيا: السلم

السلم في تعريف الفقهاء هو بيع أجل بعاجل بمعنى انه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا الى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في اجل معلوم فالأجل هو السلعة المبيعة الموصوفة في الذمة والعاجل هو الثمن ويحقق بيع السلم مصلحة لكلا الطرفين:

البائع: وهو المسلم اليه يحصل عاجلا علة ما يريده من مال مقابل التزامه بالوفاء بالمسلم فيه اجل فهو يستفيد من ذلك بتغطية حاجياته الحالية.

المشتري: وهو هنا البنك الممول، يحصل على السلعة التي يريد المتاجرة بها في الوقت الذي يريده، فتشغل بها ذمة البائع الذي يجب عليه الوفاء بما التزم به، كما انا البنك يستفيد من رخص السعر، اذا ان بيع السلم ارخص من بيع الحاضر غالبا، فيؤمن بذلك تقلب الأسعار ويستطيع ان يبيع سلما موازيا على بضاعة من نفس النوع الذي اشتراها بالسلم الأول دون ربط مباشر بين العقدين، كما يستطيع ان ينتظر حتى يتسلم المبيع فيبيعه حينئذ بثمن حال او مؤجل.[2]

1-: الخطوات العملية لبيع السلم المتبع ببيع حال او مؤجل:

عقد بيع السلم:

- ✓ **البنك:** يدفع الثمن في مجلس العقد ليستفيد به البائع ويغطي به حاجاته المالية المختلفة.
- ✓ **البائع:** يلتزم بالوفاء بالسلعة في الاجل المحدد.

تسليم السلعة في الاجل المحدد

- يتسلم البنك السلعة في الاجل المحدد ويتولى تصريفها بمعرفته ببيع حال او مؤجل
- يوكل البنك البائع ببيع السلعة نيابة عند نظير أجر متفق عليه (أو بدون اجر)
- توجيه البائع لتسليم السلعة الى طرف ثالث (المشتري) بمقتضى وعد مسبق منه بشرائها عند وجود طلب مؤكد بالشراء.

[1] زهير بن دعاس، عويسي أمين، **صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد 04، ص 3.

[2] عبد المالك بوضياف، سارة بوضياف، **التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الثالث، العدد الأول، جوان 2018، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، ص 95.

عقد البيع:

البنك: يوافق على بيع السلعة بالأجل وبثمن اعلى من ثمن شرائها سلما.

المشتري: يوافق على الشراء ويدفع الثمن حسب الاتفاق.[1]

ثالثا: المشاركة

1- تعريف المشاركة: المشاركة هي مساهمة بين طرفين أو أكثر في رأسمال مؤسسة، أعمال زراعية أو تجارية أو صناعية، ولا يشترط المساواة في حصص الأموال المشتركة أو المساواة في العمل مع توزيع النتائج (خسارة أو ربح) حسب النسب المتفق عليها. تتم هذه المساهمة أساسا على الثقة ومردودية المشروع أو المهنية.

ومهما يكن من أمر، فان هذه المساهمة تنجز حسب الصيغتين التاليتين:

- **المشاركة النهائية:**

يشارك البنك في تمويل مشروع بصفة دائمة ويقبض دوريا حصته من الأرباح بصفته مساهم صاحب المشروع. ويتعلق الأمر هنا بالنسبة للبنك في استخدام طويل او متوسط المدى لموارده الدائمة (حقوق الملكية، ودائع استثمارية مخصصة وغير مخصصة ...). يمكن أن تكون حصة البنك في شكل مساهمة في شركة موجودة، تمويل لرفع رأسمال أو المساهمة في تشكيل رأسمال شركة جديدة (شراء أو اكتتاب سندات أو حصص اجتماعية). يطابق هذا النوع من المشاركة التطبيقات المصرفية التقليدية في الايداعات الدائمة التي تقوم بها البنوك إما لمساعدة تشكيل مؤسسات أو لضمان مراقبة المؤسسات الموجودة.

- **المشاركة المتناقصة:**

يساهم البنك في تمويل مشروع او عملية بنية تنازل تدريجيا من المشروع أو العملية وهذا بعد انسحاب صاحب لمشروع الذي يسدد للبنك حصته من الأرباح العائدة له كما يمكنه تخصيص كل أو جزء من حصته لتسديد حصة رأسمال البنك.

وبعد أن يسترجع البنك رأسماله والأرباح العائدة له، ينسحب من المشروع أو العملية.[2]

[1] عبد المالك بوضياف، سارة بوضياف، مرجع سبق ذكره، ص 95-96.

[2] الموقع الالكتروني لبنك البركة: https://cutt.us/8dUbB، تاريخ الزيارة 26-05-2023 على الساعة 23:50.

2- أهمية المشاركة:

يقدم تمويل المشاركة بسبب مرونته وطبيعته المساهمتية العديد من المزايا سواء للبنوك الإسلامية أو المتعاملين الاقتصاديين.

بالنسبة للبنوك الإسلامية، تمنح هذه الصيغة إمكانية توظيف الموارد على المدى المتوسط والطويل.

ويمكن أن يكون نوع من مصدر دخل منتظم ومستمر لتمكينها من توفير لمساهميه ومودعيه نسبة أرباح مثيرة للاهتمام للغاية، وبالإضافة الى التمويل الظرفي للعمليات التجارية القصيرة المدى (بالخصوص بيع السلع على حالتها أو التصدير والاستيراد) وأخذ المساهمات، يمكن للمشاركة ان تأخذ شكل من أشكال التمويل المتوسط والطويل المدى. بهذا الصدد، فهي تشكل طريقة التمويل الأنسب لاحتياجات دورات إنشاء وتطوير المؤسسات على حد سواء في انشاء او رفع رأس المال وفي شراء أو تجديد معدات الانتاج. أيضا، فان المشاركة مطلوبة بكثرة من قبل المطورين لإنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة في شكل شركات من مختلف الأشكال (شركة مساهمة، شركة ذات مسؤولية محدود، شركة تضامن...).

بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين (الشركاء)، فان مبدأ تقاسم المخاطر يجعل من المشاركة مصدر تمويل جذاب. ان ربح البنك هو بعيد أن يكون تكلفة مالية ثابتة، بل هو مساهمة متغيرة مرتبطة مباشرة بنتيجة الاستغلال. في حال وقوع الخسارة، فانه لا يمكن للبنك المطالبة بأي تعويض، ولكن المطلوب أيضا أن يتحمل نصيبه من الخسارة بصفته شريك. وهذا يدل على أهمية دراسة المخاطر والربحية للعمليات والمشاريع المقترحة لهذا النوع من التمويل.

بالنسبة للمشاركة المتناقصة فإنها تسمح للبنوك الإسلامية منح لأصحاب الصفقات العمومية (أو غيرها)، تسبيقات على الصفقات مع تقاسم هامش الربح الناتج على تكلفة الانجاز. تتم عملية الدفع على أساس وضعيات الانجاز مع الاستناد على كل الوثائق المثبتة. ويتم الاقتطاع من التسديدات المجراة من قبل صاحب المشروع عن طريق المحاسب المكلف بالدفع، طبقا لأحكام عقد الرهن الحيازي للصفقة والواجب تحصيله في مثل هذه العمليات. غير أنه فمن الضروري أن تأخذ في الاعتبار متطلبات الشريعة الإسلامية في هذا المجال وتلبي أيضا التمويلات الممنوحة في شكل مشاركة الاحتياجات التمويلية للوحدات الصغيرة من قطاع الحرف، والسياحة، والمطاعم وغيرها من أنواع الأنشطة التي بالرغم من ضعفها من حيث الضمانات والموارد المالية، فإنها بالمقابل تمثل مصلحة ثقافية مضمونة.[1]

[1] الموقع الالكتروني لبنك البركة: https://cutt.us/8dUbB، تاريخ الزيارة 26-05-2023 على الساعة 23:58.

رابعا: الاستصناع

تعريف الاستصناع: هو عقد مقاولة الذي من خلاله يطلب الطرف الأول (المستصنع) من الطرف الثاني يدعى (الصانع) بصنع او بناء مشروع يضاف اليه ربح يدفع مسبقا بصفة مجزأة او لأجل، ويتعلق الامر بصيغة تشبه عقد السلم مع الفرق ان موضوع الصفقة هو التسليم وليس شراء سلع على حالها ، ولكن مواد مصنعة تم اخضاعها لعدة مراحل لتحويلها.[1]

خامسا: الايجار المنتهي بالتمليك

تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك

الإجارة في اللغة: مشتقة من الأجر، وهو الجزاء على العمل.2

والإجارة في الاصطلاح هي: عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، بعوض معلوم

أما تعريف مصطلح الإجارة المنتهية بالتمليك؛ فقد عرف بأنه:" عقد بين طرفين يؤجر فيه أحدهما لآخر سلعة معينة مقابل أجرة معينة يدفعها المستأجر على أقساط خلال مدة محددة، تنتقل بعدها ملكية السلعة للمستأجر عند سداده لآخر قسط بعقد جديد"3

سادسا: المساومة

يتمثل بيع المساومة في طلب العميل من المصرف أن يشتري سلعة معينة، يشتريها المصرف من طرف ثالث بسعر لا دخل للعميل بتحديده، وبربح لا يعلمه العميل تبعا لذلك، ويكون للعميل الحق في قبول السلعة أو رفضها بعد تملك المصرف لها، فإذا قبل العميل البضاعة يقوم بتسديد قيمتها للمصرف بالأقساط على النحو الذي يتفق عليه، ويقوم المصرف بتطبيق بيع المساومة على السلع المشتراة من السوق المحلي.4

[1] الموقع الالكتروني لبنك البركة: https://cutt.us/EhHPK ، تاريخ الزيارة 27-05-2023 على الساعة 12:38.

2 لسان العرب، لابن منظور 04/10.

3 الإجارة المنتهية بالتمليك، لخالد الحافي ص 48.

4 الموقع الالكتروني لمصرف قطر الإسلامي: https://2u.pw/NnuThY ، تاريخ الزيارة 27-05-2023 على الساعة 18:29.

المبحث الثاني: دور بنك البركة الجزائري في تحقيق التنمية المستدامة

المطلب الأول: عرض وتحليل نشاط بنك البركة في مجال التمويل والاستثمار

- **في مجال التمويل**: يقوم بنك البركة الجزائري بتمويل مختلف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وكذلك الأفراد من صناعيين، مقاولين، وغيرهم وذلك حسب احتياجاتهم المالية، ويقدم لهم كذلك الإرشادات والنصائح التي تلزمهم والمنبثقة عن خبرته في تلك المجالات.
- **في مجال الاستثمار**: يقوم بنك البركة بإعطاء فرصة الاستثمار أموال عملائه في مشاريع معينة ويقوم بتحقيق هذه المشاريع مقابل الحصول على أرباح. تختلف صيغ تمويل البنك التي يستعملها وهي كلها تتشارك في كونها تعتمد على طرق إسلامية ومنها التمويل بالمرابحة، الاستصناع، التأجير، السلم، مساومة، مشاركة

تطور حجم صيغ التمويل الإسلامية المطبقة ببنك البركة الجزائري خلال الفترة (2014-2018)

الجدول رقم:01 تطور حجم صيغ التمويل الإسلامية المطبقة ببنك البركة الجزائري خلال الفترة (2014-2018)

الوحدة: ألف دج

السنوات	2014	%	2015	%	2016	%	2017	%	2018	%
إجارة	32949.33	39.91	47100.7	48.02	56855.14	50.64	65431.66	46.24	72793	45.79
مساومة	32836.36	39.78	36024.63	36.72	31776.22	28.3	32816.94	23.19	33058.85	20.79
مرابحة	4056.81	4.91	3908.08	3.98	9816.47	8.74	21169.64	14.96	28793.24	18.11
سلم	9692.98	11.74	8512.93	8.68	11247.67	10.02	12168.56	8.6	16377.48	10.3
مشاركة	76.64	0.09	214.87	0.22	928.77	0.83	820.77	0.58	1696.22	1.07
إستصناع	764.26	0.93	704.88	0.72	804.36	0.72	997.3	0.7	1083.53	0.68
قرض حسن	3.35	0.01	289.32	0.29	277.56	0.25	247.67	0.18	223.16	0.14
تمويلات أخرى	2169.47	2.63	1339.08	1.37	574.94	0.51	7857.28	5.55	4963.24	3.12
المجموع	82549.2	100	98094.5	100	112281.1	100	141509.8	100	158988.7	100

المصدر: بوسعدية وحميدي، 2019، صفحة 63.

من خلال الجدول رقم:02 نلاحظ التزايد المستمر لمجموع التمويلات لمختلف الصيغ ببنك البركة الجزائري حيث ارتفعت من 82549002 دج سنة 2014 إلى 158988700 دج سنة 2018 بنسبة زيادة مقدرة ب 192,6 % خلال 5 سنوات وهو ما يؤكد توسع نشاط البنك وقدرته على تمويل مختلف الفاعلين الاقتصادين،

كما يؤكد ثقة العمال في البنك والطلب الكبير على التمويل الإسلامي في الجزائر .اعتماد البنك على التمويل بالإجارة بشكل كبير حيث وصلت في أعلى نسبة سنة 2016 إلى 50,46 % أي نصف التمويل المقدم من البنك وأدنى نسبة سنة 2014 ب 39,91 % حيث أن هذه الصيغة تتميز بقلة مخاطرها ومردودها المرتفع وكذا الطلب المرتفع على هذه الصيغة نظرا لمرونتها حيث تقدم حلولا سريعة في الأجل القصير للوسائل والمعدات التي يحتاجها المشروع، حيث يميل الأفراد والمؤسسات لكراء المعدات الوسائل بدل تملكها وتحمل مخاطر انخفاض قيمتها واهتلاكها.

إعتمد البنك في المرتبة الثانية على التمويل بالمساومة التي تتشابه إلى حد كبير مع المرابحة مع فارق رئيس هو أن المصرف ال يفصح عن الثمن الذي اشترى به السلعة من المصدر(بيت التمويل الكويت) حيث وصلت أعلى نسبة سنة 2014 ب 39,78 % و استمرت في الانخفاض تدريجيا لتصل إلى 20,79 % سنة 2018 و هذا الاعتماد على هذه الصيغة راجع لأرباحها المرتفعة حيث أن البنك غير ملزم بالإفصاح عن تكلفة السلعة مثله مثل أي تاجر في السوق، أما انخفاضها التدريجي فراجع إلى مخاطرها المرتفعة نسبيا بالنسبة لصيغ التمويل الأخرى و لتراجع الطلب عليها.

أما المرابحة والسلم فيعتمد عليهما البنك بصفة أقل من الإجارة والمساومة لإرتفاع مخاطرهما وخصوصا السلم . أما الاستصناع والمشاركة فلا تتعدى نسبة الاعتماد على كل منها 1% وهي نسبة ضئيلة جدا لا تعكس مساهمة البنك الإسلامي في التمويل لقطاع الإنتاج وهو أكبر فارق بين البنوك التقليدية والإسلامية وكذا عدم الاعتماد نهائيا على صيغة المضاربة أمر نادر الحدوث في المصارف الإسلامية ورغم الارتفاع الكبير لمخاطر هذه الصيغ وتذبذب أرباحها إلا أن الاعتماد عليها أمر ضروري .كما يظهر مساهمة البنك في الجانب الاجتماعي المتمثل في القرض الحسن رغم قلته مقارنة بالصيغ الأخرى.[1]

[1] حمزة ملاوي، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2019-2020، ص78،80.

درجة مخاطر الائتمان في صيغ التمويل الإسلامية المطبقة ببنك البركة الجزائري

تعتبر مخاطر الائتمان أكثر أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك في عملياته وتتمثل مخاطر الائتمان في المخاطر الناشئة عن احتمال عدم وفاء أحد الأطراف بالتزاماته وفق الشروط المتفق عليها

الشكل رقم: 04 درجة مخاطر الائتمان لصيغ التمويل الإسلامية التي يطبقها بنك البركة الجزائري

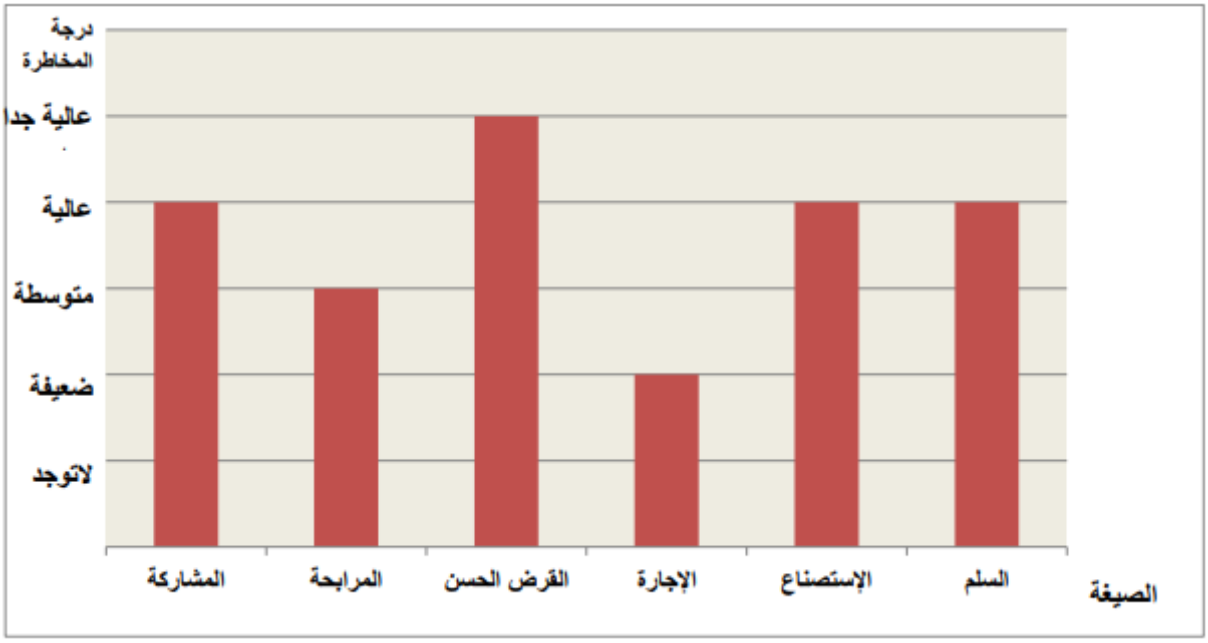

المصدر: بوسعدية، حميدي، 2019، صفحة 66.

نلاحظ من خلال الشكل أن أكثر صيغ التمويل عرضة للمخاطر الائتمانية هي القرض الحسن، يليه كل من صيغة المشاركة، والاستصناع، والسلم، حيث أن درجة المخاطر في هذه الصيغ الثلاثة عالية وهذا حسب تقدير مدير إدارة المخاطر.

إن التعرض لمخاطر الائتمان يكون في حدوده الدنيا في عمليات الإجارة، بينما تكون مخاطر الائتمان عادية (متوسطة) في صيغة المرابحة، بالإضافة إلى صيغة المساومة التي يطبقها بجانب الصيغ المذكورة سابقا، والتي قدر مدير إدارة المخاطر أن درجة مخاطر الائتمان بها عادية (متوسطة).[1]

[1] بوسعدية مسعود، حميدي أمينة، **واقع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، قسم علوم المالية والمحاسبة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018-2019، ص 66

المطلب الثاني: مساهمة بنك البركة في تحقيق التنمية المستدامة

أولا: إقتصاديا: في إطار جهود البنك لتحقيق التنمية في الجزائر سنة 2016 فقد عقد اتفاقية تمويل مشترك بقيمة 2مليار دينار جزائري مع بنك التنمية المحلية لتطوير 25000 هكتار للإنتاج الزراعي

– يعتزم البنك انشاء شركة الصناديق الاستثمارية لتمويل الاعمال الصغيرة والمتوسطة وذلك بالشراكة مع وزارة الشؤون الدينية والاوقاف، إضافة الى انشاء شركة خدمات تكنولوجيا المعلومات والمشاركة في انشاء مستشفى رئيسي جديد في الجزائر العاصمة.

–يشارك بنك البركة الجزائري في برنامج البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية والذي يسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول التي تعمل فيها المجموعة ومنها الجزائر، فعلى سبيل المثال فقد رمى البرنامج الى خلق ما مقداره 680فرصة عمل في الجزائر سنة 2016 وهو ما يؤدي بدوره الى انخفاض معدلات البطالة.

–وفي إطار جهود بنك البركة الجزائري لدعم الفرص الاقتصادية، قام البنك بتوفير التمويل بالمرابحة والقرض الحسن لعدد من الأنشطة وفق الشريعة الإسلامية، وشمل ذلك نطاقا واسعا من المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في المجالات المختلفة وذلك وفق الجدول الموالي:[1]

السنوات	القطاعات	المبالغ (ألف دولار أمريكي)
2012	الزراعة والتشجير وصيد السمك	206
	التجارة	181
	الخدمات	414
	الإنتاج	140
	الصناعة	279
	الإجمالي	1220
2013	الصناعات التقليدية	85
	التجارة	127
	الخدمات	42
	الإنتاج	10
	الإجمالي	264
2014	الصناعات التقليدية	13
	التجارة	21
	الخدمات	58
	الإنتاج	31
	الإجمالي	123
2015	قطاع الانتاج	28
	التمويل الشخصي والاستهلاكي	7
	المجموع	35

الجدول رقم 02: برنامج بنك البركة الجزائري لتحقيق التنمية الاقتصادية

[1] سعيدي خديجة، مرجع سبق ذكره، ص 191-192.

- ✓ إعطاء فرصة الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار التمويل المصغر؛
- ✓ تطبيق وساطة استثمارية نشطة تكملة السلع لعمليات إنتاجية حقيقية ذات قيمة مضافة، ومن خلال تبادل السلع؛
- ✓ قيام وحدات مصرف البركة بقبول الودائع على أساس الاستثمار، وبموجب ذلك يشارك المودعون والبنك في النتائج الفعلية التي تحققها استثماراتهم؛
- ✓ أما التمويل، فإنه يقدم للشركات التجارية بشكل رئيسي على أساس بيع التقسيط أو الإجارة أو المشاركة في رأس المال. وبهذه الطريقة يشارك الجميع في جني أرباح الاستثمار وممارسة المشاركة في الربح تقوم على أساس أن خلق الثروة ناتج عن شراكة بين المستثمر ورجل الأعمال، حيث يتم بموجبها الاشتراك في تحمل المخاطر وتحقيق العوائد: إن العائد على رأس مال المستثمر يأتي من الأرباح المحققة فعلا، وليس على أساس أسعار فائدة محددة مسبقا؛
- ✓ الحرص على التمويل والاستثمار في المشاريع التي تدعم بناء وحدات السكنية مناسبة التكاليف وتوفر خدمات صحية للأفراد والمجتمع؛
- ✓ حقق بنك البركة الجزائر، نتائج مالية متميزة خلال العام 2016 دعما للتنمية الاقتصادية، حيث ارتفع صافي الدخل التشغيلي 13.4بالمائة، ومجموع الأصول 9% ومحفظة التمويلات والاستثمارات 15% والودائع 10% وحقوق المساهمين 5% في ديسمبر 2016 مقارنة مع ديسمبر 2015 وذلك على الرغم من الأوضاع الاقتصادية في الجزائر نتيجة انخفاض الإيرادات النفطية؛
- ✓ التوسع في المنتجات والخدمات المقدمة وتنويع مصادر الدخل المحافظة على الدخل عند مستويات جيدة حيث ساهم الارتفاع في تمويلات المشاركة ومحفظة الإجارة المنتهية بالتمليك والاستثمارات جميعها في تلك الزيادات؛
- ✓ كما أظهرت النتائج المالية للبنك أن موجودات البنك نمت في نهاية ديسمبر 2016 بنسبة 9% لتبلغ 210مليار دينار جزائري بالمقارنة مع ديسمبر2015 وبلغت قيمة التمويلات والاستثمارات 112 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016 محققة ارتفاعا بنسبة 15% بالمقارنة مع 31 ديسمبر 2015.[1]

[1] بن عزة اكرام، بلدغم فتحي، **أثر تطبيقات التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة ومعالجة المشكلات الاقتصادية**، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 09، العدد16، جانفي 2019، ص 46-47.

- ✓ قدر مجموع ميزانية بنك البركة ب 270996 مليون دج عند نهاية 2018 مسجلة بذلك زيادة قدرها 22363 مليون دج أي بنسبة 8.99% مقارنة بالسنة المالية 2017 و28.83% بسنة 2016؛
- ✓ أما حقوق الملكية فقد قدرت ب 27429 مليون دج نهاية سنة 2018 مقابل 24576 مليون دج لسنة 2017 بزيادة قدرها 11.75%؛
- ✓ وبلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع لأجل 223995 مليون دج سنة 2018 مسجلة زيادة بمعدل 7.69% مقارنة بالسنة المالية لسنة 2017 و31.59% مقارنة بالسنة؛
- ✓ وارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 16783 مليون دج مسجلا 156460 مليون دج نهاية سنة 2018، أي بزيادة قدرها 12.02% مقارنة بالسنة الفارطة؛
- ✓ أما الايراد المصرفي الصافي فقد قدر ب 11850 مليون دج بمعدل إضافي نسبته 36.69% بين سنتي 2017 و 2018، مسجلا بذلك نتيجة صافية حوالي 5167 مليون دج مقابل 3548 مليون دج ما بين نفس السنتين كذلك (بنك البركة، 2018).[1]

ثانيا: إجتماعيا

- ✓ إنشاء شركة وقفية للتكوين المهني 2014
- ✓ تقديم هبات للأطفال المعوزين وتقديم مساعدات ل 33 هيئة تنشط في المجال التربوي والنشطة المدعمة من طرف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الاجتماعية المساجد الزوايا والمدارس القرآنية ومنح قروض حسنة وتسيري قروض الزكاة؛
- ✓ يهدف بنك البركة إلى تحقيق المسؤولية الاجتماعية والاستدامة بشكل أساسي إلى تحقيق منو اقتصادي مستدام مثل الحد من استهلاك الطاقة، وإدارة النفايات، وتطوير الموارد البشرية من خلال التدريب، وتطوير المهارات الشخصية؛
- ✓ رعاية ودعم المشاريع التعليمية والاجتماعية، وتحسين الظروف المعيشية ونوعية الحياة للمحتاجين في المجتمعات المحلية؛
- ✓ وقد حرص البنك على تطبيق إستراتيجية محددة لتحقيق أهداف طموحة بحلول 2020 حيث تسعى المجموعة إلى خلق 50 ألف فرصة عمل في المجتمعات التي تعمل بها؛

[1] خيثر هواري، **سياسات التمويل الإسلامي وآثارها على التنمية الاقتصادية في الجزائر**، مجلة دراسات في المالية والتنمية، المجلد03، العدد 02، 2022، ص 17.

- ✓ التمكين من خلال التعليم، مع تقدمي إسهامات مالية سخية للمؤسسات التعليمية العامة والخاصة. ودعم العمل البحثي والعلمي، حيث بلغت هذه المساهمات حوالي 594 ألف دولار أمريكي موجه نحو التعليم وتنمية المجتمع؛
- ✓ تشجيع الأعمال الفنية والأدبية والعلمية حيث بلغت هذه المساهمات حوالي 58812 قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية،
- ✓ وقد تم تقديم إسهامات بقيمة 3356 مليون دولار أمريكي فيشكل تمويلات وتبرعات عرب مختلف أنحاء شبكة البركة، ويواصل البرنامج الفعال في التأثير على حياة الأخرين حيث بلغ إجمالي الوظائف التي تم توفيرها والتي بلغت 1535 خلال2016 ويسعى إلى تحقيق 50.000 وظيفة كرؤية استراتيجية 2016-2020.

وقد أعطت البركة أولوية تركيزها في مجال أنشطة المسؤولية الاجتماعية والاستدامة خلال الفترة من عام 2016 حتى عام 2020 لخلق فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والطاقة المستدامة كما يتضح في الشكل التالي:

ثالثا: أهداف بنك البركة للتنمية المستدامة (2016–2020)

1. المساعدة على خلق أكثر من 51,000 وظيفة
2. تمويل أكثر من 434 مليون دولار لمشاريع الرعاية الصحية
3. تمويل أكثر من 191 مليون دولار للمشاريع التعليمية
4. تمويل أكثر من 197 مليون دولار لمشاريع الطاقة المستدامة

وخلال عام 2019، تجاوزت البركة جميع الأهداف بنجاح من خلال:

1. المساعدة في خلق 10,570 فرصة عمل والتي تمثل 104% من الهدف الموضوع لعام 2019 المتمثل في خلق 10,207 فرصة عمل.
2. تقديم مبلغ 27,782,000 دولار أمريكي لتمويل ودعم المشاريع التعليمية، وهذا المبلغ يمثل 73% من الهدف الموضوع لعام 2019 المتمثل في تقديم 38,200,000 دولار أمريكي.
3. تقديم مبلغ 125,079,000 دولار أمريكي لتمويل ودعم مشاريع الرعاية الصحية، وهو يمثل 144% من الهدف الموضوع لعام 2019 البالغ قدره 86,800,000 دولار أمريكي.
4. تقديم مبلغ 195,762,000 دولار أمريكي لتمويل الطاقة المستدامة، وهو يمثل 231% من الهدف الموضوع لعام 2019 البالغ قدره 84,851,000 دولار أمريكي[1].

[1] بن عزة اكرام، بلدغم فتحي، مرجع سبق ذكره، ص 47-48.

وتحصلت الجزائر على نصيب مهم من أهداف التنمية المدرجة ضمن إنجاز مجمع البركة كما يتضح من الجدول التالي:

الجدول رقم:03 أهداف بنك البركة في الجزائر

بنك البركة الجزائر

Al Baraka Goals	الجزائر			الجزائر	
	الهدف 5 سنوات	هدف 2017	تم تحقيقه في عام 2017	حقق النسبة المئوية المستهدفة 5 سنوات	النسبة المحققة من هدف 2017
خلق فرص العمل	3400	680	لم يتم قياسها	لم يتم قياسها	لم يتم قياسها
تمويل التعليم	22.000.000 دولار أمريكي	4.400.000 دولار أمريكي	234600 دولار أمريكي	1٪	5٪
تبرعات التعليم	93000 دولار أمريكي	18600 دولار أمريكي	30360 دولاراً أمريكياً	33٪	163٪
تمويل الرعاية الصحية	11.000.000 دولار أمريكي	2.200.000 دولار أمريكي	5.042.000 دولار أمريكي	46٪	229٪
تبرعات الرعاية الصحية	930 ألف دولار أمريكي	186000 دولار أمريكي	120.000 دولار أمريكي	13٪	65٪
المجموع	34.023.000 دولار أمريكي	6.804.600 دولار أمريكي	5.426.960 دولار أمريكي	16٪	80٪

المصدر: بنك البركة، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، 2018، ص20.

وقد شارك بنك البركة في الجزائر في برنامج البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية من خلال البرنامج الخيري، وبرنامج الربكة للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وتضمنت المشاركة في البرنامج الخيري تمويل مختلف الأنشطة والمبادرات والتي تبلغ قيمتها الإجمالية 1.743 ألف دولار أمريكي للتعليم من إجمالي برامج بنك البركة المخصصة للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية والذي يقدر ب 3.492 ألف دولار أمريكي، لاسيما العمال الأكاديمية والأدبية، ومشاريع تنمية المجتمع من خلال تمويل المشاريع التي تدعم السكن الاجتماعي والرعاية الصحية بأسعار معقولة:

الجدول رقم:04 البرنامج الخيري والفرص الاقتصادية والاجتماعية لبنك البركة الجزائري

البرنامج الخيري 2018	ألف دولار أمريكي
التعليم	513
مشاريع تنمية المجتمع	
الرعاية الصحية	891
السكن الاجتماعي	12
الترويج والتطوير للأعمال البحثية	18
الشباب والرياضة	3
الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة	137
المجتمعات ذات التحديات الاقتصادية	169
المجموع	1,743

برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية 2018	ألف دولار أمريكي
مشاريع تنمية المجتمع	
الرعاية الصحية	1,749
المجموع	1,749

المصدر: بنك البركة، تقرير الإستدامة والمسؤولية الاجتماعية، 2018، ص 34.

يساهم بنك البركة في التنمية الاقتصادية والإجتماعية من خلال تمويله للنشاطات المتنوعة التي تتماشى والحاجات الاقتصادية والمالية للبلد، حيث ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن سنة 2016 من 96.45 إلى ما يقارب 111 مليار دج أي بنسبة قدرها 14.78% مقارنة بسنة ،2015 كما عاد التمويل الاستهلاكي بقوة حيث بلغ 4.5 مليار دج ووصل جاري التمويلات العقارية الموجهة للأفراد 1.8 مليار دج، كل ذلك أواخر سنة 2016(بنك البركة، 2016) وبلغ تعداد البنك نهاية 2016 نحو 925 إطارا وموظفا؛ 358 منهم على مستوى الهياكل المركزية و567 على مستوى شبكة الاستغلال، كما بلغ عدد المستفيدين من نشاطات التكوين خلال 2016 نحو 625 موظفا من إجمالي ،925 أما بالنسبة للتكوين لنيل الشهادات، فإن عدد المسجلين بمختلف الأطوار التكوينية التي تشرف عليها المؤسسة ما بين البنوك للتكوين 42 موظفا، وفيما يخص التكوين المستمر تم إشراك 563 موظف في العديد من الملتقيات التكوينية بالجزائر مس عدة محاور ومضامين هتم الأنشطة البنكية، و ضمن مسعى الانخراط في السياسة التكوينية العامة للدولة، خاصة يف جانب التمهين، فقد تكفل البنك ب 15 ممتهن أواخر سنة 2016 (بنك البركة، 2016، صفحة 13).[1]

المطلب الثالث: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (2015-2019)

التقرير السنوي 2015

أهم أحداث سنة

2015 تميزت سنة 2015 بما يلي:

- وضع مركزية أخطار المؤسسات والأفراد، إذ أصبحت عملية منذ الثلاثي الأخير 2015

- مواصلة دراسة مشروع مستر كارد ومشروع الدفع الإلكتروني.

- تدعيم الشبكة بفتح فرعين جديدين. - تكوين عدد كبير من الموظفين من اجل تحسين الجدارة والفعالية العملياتية

- سجل نشاط التمويل تطورا معتبرا في القروض الممنوحة الموجهة للاستثمار والهادفة الى الحد من عملية الاسترداد.

- عرف نشاط التجارة الخارجية انخفاض ألسباب معروفة متعلقة بسياسة السلطات النقدية في ميدان الواردات.

- تأسيس وبداية ممارسة شركة الخبرات العقارية (ساتك ايمو) لنشاطها. كما بدأت شركة استشارات تنشط وذلك بعد حصولها على الاعتماد

[1] خيثر هواري، مرجع سبق ذكره، ص 18-19.

الأرقام الهامة 2015

مجموع الميزانية

تقدر بـ 573 193 مليون دج عند نهاية 5105 مسجلة بذلك زيادة قدرها 801 30 مليون دج أي بنسبة 18,92% مقارنة بالسنة المالية .5104

حقوق الملكية

يقدر مجموع حقوق الملكية ب 463 23 مليون دج مقابل 813 23 مليون دج بالنسبة لسنة 2014 أي انخفاض يقدر بـ -350 مليون دج بنسبة -1,47%

الودائع بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع أجل 562 154 مليون دج مسجلة زيادة قدرها 794 28 مليون دج أي بنسبة 22,89% مقارنة بالسنة المالية 2014.

التمويلات

ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 565 15 مليون دينار أي بنسبة 19,24% مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 453 96 مليون دج نهاية سنة 2015.

خارج الميزانية

يقدر ب 083 61 مليون دج، مقابل 072 64 مليون دج بالنسبة لسنة 2014 أي انخفاض يقدر بـ 989 2مليون دج بنسبة 4,66 %.

الإيراد المصرفي الصافي

يقدر بـ 818 7 مليون دج، مقابل 473 7 مليون دج بالنسبة لسنة 2014 أي زيادة قدرها 345 مليون دج بنسبة 4,62 %.

نتيجة السنة المالية

تقدر نتيجة السنة المالية بـ 108 4 مليون دج مقابل 307 4 مليون دج بالنسبة لسنة 5104 انخفاض يقدر بـ 199 مليون دج بنسبة -4,62%.[1]

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2015: https://www.albaraka-bank.dz/storage/2022/01/Rapport-2015-Ar.pdf ص 9-13.

نشاطات البنك

التمويل:

ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن سنة 2015 من 8088 الى أكثر من 96،45 مليار دج أي بنسبة قدرها 19,03% مقارنة بسنة 2014. حيث سجل من خلالها التمويل الاستثماري الموجه للشركات زيادة بنسبة 20,77 هذه الزيادة كانت بنسبة 27,62% للمؤسسات الكبرى، 16,93% للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و 8,20% للتمويل الإيجاري. هذا يدل على التزام البنك للتدخل باستمرار في المشاريع الاستثمارية المتوسطة والطويلة الأجل، المنتجة للثروة والتي لديها مردودية محتملة على الاقتصاد الوطني وعلى البنك .

بنك التجزئة (الأفراد)

تمويل الأفراد: بلغ جاري التمويلات العقارية الخام الموجهة للأفراد 1.8مليار دج

الموارد البشرية والتكوين

- تسيير المستخدمين والخدمات الاجتماعية

بلغ تعداد البنك إلى غاية نهاية سنة 2015 نحو 944 إطار وموظف، من بينهم 356 على مستوى الهياكل المركزية و588 على مستوى شبكة الاستغلال .

- التوظيف

خلال عام 5105 بلغ عدد المستخدمين الجدد 79 موظفا .

- التكوين

بلغ عدد المستفيدين من نشاطات التكوين خلال سنة 5105 نحو 510 موظفا من أصل تعداد اجمالي يقدر بـ 944 مستخدما، ما نسبته 53% مقابل نسبة بلغت 45.56% في عام ،5104 ما يعني زيادة نسبتها 24.53.

التقرير السنوي 2016

أولا: أهم أحداث سنة 2016

- تميزت سنة 2016 بما يلي :تبني هيكل تنظيمي جديد ينتظر من خلاله الدفع بالنشاط البنكي عبر كافة الهياكل، لاسيما الهياكل التجارية ومهام الرقابة

- عودة التمويل الاستهلاكي، وبفضل التجربة المكتسبة سابقا، تمكّ ن البنك من التربع في المصافات الأولى منذ بداية سنة 2016
- إطلاق منتوج الدفع الإلكتروني عن طريق الأنترنت
- تفعيل التوطين المسبق لعمليات الاستيراد حسب السياسات النّ قدية الجديدة المطبقة، مع كل ما تقتضيه هذه العملية من متطلبات
- عرف نشاط التمويل تطوراً ملحوظا خاصة التمويلات الموجهة للاستثمار
- وفي إطار ترقية الرقابة الداخلية وتفادي المخاطر تم إطلاق مشروع اقتناء حلول معلوماتية لدعم جوانب مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ويواصل البنك العمل على تحديث سياسات تسيير المخاطرّ
- دعم نظام التسيير الآلي بنظم جديدة وتنصيب أداة تسيير جديدة لمتابعة تقدم المشاريع والعمليات المسجلة، ويدخل ذلك ضمن تطور قدرات الاعلام الآلي للبنك ووفاء لمبادئه قام البنك أيضا بمواصلة الالتزام بتعهداته اتجاه المجتمع في إطار برنامج مكثّ ف ووفاء للأعمال التي تدخل ضمن النشاط الاجتماعي للبنك والهادفة للنفع العام.

ثانيا: الأرقام الهامة 2016

مجموع الميزانية

تقدر بـ 213,34 مليار دج عند نهاية 2016 مسجلة بذلك زيادة قدرها 16,77مليار دج أي بنسبة 8,66 %مقارنة بالسنة المالية

حقوق الملكية

يقدر مجموع حقوق الملكية بـ 24,31 مليار دج مقابل 23,46 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 أي زيادة تقدر بـ 849 مليون دج بنسبة 3,62%

الودائع

بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع أجل 170,13مليار دج مسجلة زيادة قدرها 15,57مليار دج أي بنسبة 10,08% مقارنة بالسنة المالية 2015

التمويلات

ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 14,25مليار دينار أي بنسبة 14,78 % مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 110,71 مليار دج نهاية سنة 2016

خارج الميزانية

يقدر ب 64,21 مليار دج، مقابل61.084 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 أي زيادة قدرها 3,12مليار دج بنسبة 5,12%

الإيراد المصرفي الصافي

يقدر بـ 8,53 مليار دج، مقابل 7,81 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 أي زيادة قدرها 721 مليون دج بنسبة 9,22%

نتيجة السنة المالية

تقدر نتيجة السنة المالية بـ 3,98 مليار دج مقابل 4,10 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 مسجلة بذلك انخفاض يقدر بـ 124 مليون دج بنسبة 3,02-%[1]

[1] التقرير السنوي لبنك البركة، 2016، ص 10.

ثالثا: نشاطات البنك

تمويل المؤسسات نشاطات البنك ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن سنة 2016 من 96،45 إلى ما يقارب 111 مليار دج أي بنسبة قدرها % 14،78مقارنة بسنة 2015 تمويل الأفراد ما ميز سنة 2016 هو عودة التمويل الاستهلاكي حيث بلغت التمويلات خلال الـ 09 أشهر الأخيرة ما يزيد عن 4,5 مليار دينار جزائري كما بلغ جاري التمويلات العقارية الخام الموجهة للأفراد 1،8 مليار دج

رابعا: الموارد البشرية والتكوين

تسيير المستخدمين والخدمات الاجتماعية

بلغ تعداد البنك إلى غاية نهاية سنة 2016 نحو 925 إطار وموظف، من بينهم 358 على مستوى الهياكل المركزية و567 على مستوى شبكة الاستغلال

التوظيف خلال عام 2016

بلغ عدد المستخدمين الجدد 52 موظفا التكوين بلغ عدد المستفيدين من نشاطات التكوين خلال سنة 2016 نحو 625 موظفا من أصل تعداد اجمالي يقدر بـ 925 مستخدما، ما نسبته67,57%

أما بالنسبة للتكوين لنيل الشهادات، فإن عدد المسجلين بمختلف الأطوار التكوينية التي تشرف عليها المؤسسة ما بين البنوك للتكوين 42 موظفا

وفيما يخص التكوين المستمر، فإنه تم إشراك 563 موظفا في العديد من الملتقيات التكوينية بالجزائر مس عدة محاور ومضامين تهم الأنشطة البنكية ضمن مسعى الانخراط في السياسة التكوينية العامة للدولة، خاصة في جانب التمهين، فقد تكفل البنك خلال سنة 2016 بـ 15 ممتهنين[1]

التقرير السنوي 2017

الأرقام الهامة

- مجموع الميزانية

بلغ 248.633 مليون دينار نهاية عام 2017، وبذلك سجلت زيادة قدرها 38.289 مليون دينار+ 18.20٪ مقارنة بعام 2016

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2016 :https://www.albaraka-bank.dz/storage/2022/01/rapport-2016-Ar.pdf ص 9-13.

- الودائع

وصلت الموارد إلى مبلغ 207.891 مليون دينار مسجلاً زيادة قدرها 37754 مليون دينار مقارنة بـ22.19٪ 2016

- صافي الدخل المصرفي

بلغ صافي الدخل المصرفي 8668 مليون مقابل 8.539 مليون دينار للسنة المالية 2016 و7،818 مليون دينار للسنة المالية 2015، وبذلك سجلت زيادة قدرها 850 مليون دينار أي + 10.87٪ مقارنة بعام 2015.

- التمويلات

زاد التمويل بمقدار 28.966 مليون دينار يعادل + 26.16٪ مقارنة بـ السنة المالية السابقة على مستوى 139،677 مليون دينار نهاية 2016 وتسجيل وبذلك تكون الزيادة 43.224 مليون دينار 44.81٪ مقارنة بالسنة المالية 2015.

- صافي الربح

يبلغ 3.548 مليون دينار مقابل 3.984مليون دينار نهاية 2016 و4108 مليون دينار عام 2015 مسجلا انخفاضا طفيفا 560 مليون دينار خلال السنوات الثلاث الماضية.[1]

التقرير السنوي 2018

الأرقم الهامة

✓ مجموع الميزانية

تقدر بـ 270 996 مليون دج عند نهاية 2018 مسجلة بذلك زيادة قدرها 363 22 مليون دج أي بنسبة +8,99 % مقارنة بالسنة المالية 2017 و 28،83 % مقارنة بالسنة المالية 2016

✓ حقوق الملكية

[1] التقرير السنوي 2017 : https://www.albaraka-bank.dz/storage/2021/06/Rapport-2017-FR.pdf، ص 6-7.

يقدر مجموع حقوق الملكية بـ 429 27 مليون دج مقابل 576 24 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي بزيادة تقدر بـ 888 2 مليون دج بنسبة +11،75 % و3117 مليون دج أي بنسبة +12,82 % مقارنة بالسنة المالية 2016.

✓ الودائع

بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع ألجل 995 223 مليون دج مسجلة زيادة قدرها 16 مليار دج أي بنسبة 7،69 %+ مقارنة بالسنة المالية 2017 و +31،59 % مقارنة بالسنة المالية 2016

✓ التمويلات

ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 783 16 دج مليون دينار أي بنسبة 12.02 % مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 460 156مليون دج نهاية سنة 2018 مسجلة زيادة قدرها 749 45 مليون دج أي بنسبة +41،32 % مقارنة بالسنة المالية 2016

✓ خارج الميزانية

يقدر ب 124 61 مليون دج، مقابل 108 72 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي انخفاض ب 984 10 مليون دج بنسبة -15,23 % بالنسبة لسنة 2017 و -4،81 % مقارنة بالسنة المالية 2016

✓ الإيراد المصرفي الصافي

يقدر بـ 850 11 مليون دج، مقابل 669 8 مليون دج أي بنسبة +36،69 % مقارنة بسنة 2017 و8669 مليون دج بالنسبة لسنة 2016 أي بزيادة قدرها 311 3 مليون دج أي بنسبة +38،77 % مقارنة بالسنة المالية 2016

✓ نتيجة السنة المالية:

✓ تقدر نتيجة السنة المالية بـ 167 5 مليون دج مقابل 548 3 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 و984 3 مليون دج سنة 2016 مسجلة بذلك زيادة قدرها 183 1 مليون دج خلال السنوات الثالث الأخيرة، أي بنسبة زيادة قدرها +29،70%[1]

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2018: https://www.albaraka-bank.dz/storage/2022/01/RAPPORT-2018-ar.pdf ص 5-7.

التقرير السنوي 2019

الأرقام الهامة

- ✓ مجموع الميزانية

تقدر بـ 261 568 مليون دج عند نهاية 2019 مسجلة بذلك انخفاض قدره 9 428 مليون دج أي بنسبة -4% مقارنة بالسنة المالية 2018 و +5,20% مقارنة بالسنة المالية 2017

- ✓ حقوق الملكية

يقدر مجموع حقوق الملكية بـ 30 704 مليون دج مقابل 27 429 مليون دج بالنسبة لسنة 2018 أي زيادة تقدر بـ 3 275 مليون دج حيث تمثل نسبة +12 % و6 158 مليون دج أي بنسبة +25,09 % مقارنة بالسنة المالية 2017

- ✓ الودائع

بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع أجل 213 500 مليون دج مسجلة بذلك انخفاض قدره 10 495 مليون دج أي بنسبة -4,69% مقارنة بالسنة المالية 2018 و +2,67% مقارنة بالسنة المالية 2017

- ✓ التمويلات

انخفض رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 1 860 مليون دينار أي بنسبة -1% مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 145 600مليون دج نهاية سنة 2019 مسجلة زيادة قدرها14 923مليون دج أي بنسبة +10,68% مقارنة بالسنة المالية 2017

- ✓ خارج الميزانية

يقدر ب 55 163 مليون دج، مقابل 61 123 مليون دج بالنسبة لسنة 2018 أي انخفض بـ 5 960 مليون دج بنسبة -11% و -23,50%مقارنة بالسنة المالية 2017

✓ الإيراد المصرفي الصافي

يقدر بـ 13 290 مليون دج، مقابل 11 849 مليون دج بالنسبة لسنة 2018 أي بنسبة +11% و8668 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي زيادة قدرها 4622 مليون دج أي بنسبة +53,32% مقارنة بالسنة المالية 2017

✓ نتيجة السنة المالية

تقدر نتيجة السنة المالية بـ 6 333 مليون دج مقابل 5 166 مليون دج بالنسبة لسنة 2018 و3 548 مليون دج سنة 2017 مسجلة بذلك زيادة قدرها بـ 2 785 مليون دج خلال السنوات الثالث الأخيرة أي بنسبة 78,49%.[1]

المطلب الرابع: مساهمة البنوك الإسلامية الجزائرية في تحقيق التنمية المستدامة

بما أن التنمية المستدامة أصبحت مطلبا عالميا، فان الجزائر بدورها تسعى أيضا لتجسيدها على أرض الواقع وذلك بتبني جملة من الاستراتيجيات، وهذا ما سنحاول توضيحه فيما يلي، مع التركيز على الدور الذي يقوم به بنك البركة ومختلف الأساليب التي يستعملها في تحقيق التنمية المستدامة.

مجهودات الجزائر في تفعيل التنمية المستدامة

على غرار باقي الدول فإن الجزائر تسعى لتجسيد هذا المفهوم ضمن استراتيجيتها، إذ وضعت آليات مؤسسية وقانونية ومالية وداخلية لضمان إدماج البيئة والتنمية في عملية اتخاذ القرار، فقد قامت بإنشاء المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني. ويمكن توضيح مجهودات الجزائر من أجل تحقيق التنمية المستدامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني. ويمكن توضيح مجهودات الجزائر من أجل تحقيق التنمية المستدامة من خلال مختلف برامج الإنعاش الاقتصادي انطلاقا من برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة الممتدة بين 2001-2005، ثم البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي للفترة الممتدة بين 2005-2009، بالإضافة إلى البرنامج الخماسي للفترة 2010-2014، وأخيرا برنامج التنمية المستدامة للفترة الممتدة بين 2015-2019.

[1] التقرير السنوي لبنك البركة 2019: https://www.albaraka-bank.dz/storage/2022/01/RAPPORT-2019-AR.pdf، ص 6-7.

1. برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة الممتدة بين 2001-2005

تمحور هذا البرنامج حول النشاطات الموجهة لدعم المؤسسات الإنتاجية ودعم الأنشطة الزراعية وتحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية. ففي إطار التنمية الفلاحية تم وفق هذا البرنامج مثلا تكثيف الإنتاج الفلاحي خاصة فيما يتعلق بالمواد واسعة الاستهلاك وترقية الصادرات من المنتجات الزراعية، مكافحة الفقر والتهميش ومعالجة ديون الفلاحين وقد تم تخصيص ما يفوق 65مليار دينار جزائري لاحتواء هذا البرنامج. أما فيما يتعلق بالصيد والموارد المائية فإن هذا القطاع لم يحظ بالعناية اللازمة إذا خصص له ما يقارب 10مليار دينار جزائري. أما فيما يخص التنمية المحلية فقد خصص لها ما يقارب 115مليار دج وذلك استجابة لاحتياجات المواطنين وتحسين نوعية الإطار المعيشي، من خلال إنجاز مشاريع البنى التحتية ومشاريع تنموية على مستوى الجماعات المحلية. في حين خصص غلاف مالي بمقدار 16مليار دج من أجل التشغيل والحماية الاجتماعية، بما سمح بتجسيد 700.000 منصب شغل دائم، بالإضافة إلى تأطير سوق العمل. أما الخدمات العامة وتحسن الإطار المعيشي فقد حظيت بغلاف مالي فوق 210مليار دج من أجل التهيئة العمرانية وإعادة إحياء الفضاءات الريفية والهضاب العليا والواحات. أما فيما يخص التنمية البشرية، فقد قدر الغلاف المالي المخصص له ب 90مليار دج والذي خصص لقطاع التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي والصحة والرياضة والثقافة.

2. برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة 2005-2009

من أجل مواصلة الجهود المبذولة في البرنامج السابق. قامت الدولة بإعداد البرنامج التكميلي للفترة 2005-2009 والذي تضمن ما يلي: تسوية مسألة العقار، تحسين إطار الاستثمار وترقيته، مكافحة الاقتصاد غير الرسمي، عصرنة المنظومة المالية، تثمين الثروات الوطنية وتطويرها، النهوض بقطاع السياحة والصناعات التقليدية والصيد البحري، الحفاظ على البيئة، النهوض بقطاع الموارد المائية، تبني سياسات طموحة لتهيئة الإقليم، إطلاق برنامج المليون سكن.

وبذلك يمكن القول ان هذا البرنامج قد رمى الى تحسين الظروف المعيشية للسكان في مختلف المجالات خاصة فيما يتعلق بالسكن والتعليم والتكوين، الا انه لم يتمكن من حل جميع المشاكل وانما ساهم في تقليص فجوة التأخر الاقتصادي والاجتماعي المتراكمة منذ العشرية السوداء.

البرنامج الخماسي 2010-2014

وقد خصص هذا البرنامج لتوظيف المنشآت القاعدية التي تحققت في البرامج السابقة من خلال توفير غلاف مالي ضخم له، وذلك من أجل خلق الثروة ومناصب العمل لتحسين المستوى المعيشي للمواطن الجزائري، وقد شمل هذا البرنامج جانبين هما:

-استكمال المشاريع الكبرى الجارية، والتي خصص لها غلاف مالي يقدر ب9700مليار دج، وقد ارتكز على قطاعات الطرق والمياه والسكة الحديدة؛

-اطلاق المشاريع الجديدة والتي خصص لها ما قيمته 11500 دج وذلك بهدف تحسين اداء وتنافسية الاقتصاد الجزائري ورفع المستوى المعيشي للمواطن الجزائري.

برنامج النمو الجديد للفترة 2015-2019

وقد رصدت الدولة له نحو 262 مليار والتي تمويل إضافة للخزينة العمومية من قبل المؤسسات المالية ويهدف هذا البرنامج الى تحقيق معدل نمو يقارب 7% مطلع سنة 2019، ومنح الأولية لتحسين ظروف معيشة السكان في قطاعات السكن، التربة، الصحة، الماء والكهرباء والغاز وذلك من خلال العمل على احداث نمو قوي للناتج الداخلي الخام، تنويع الاقتصاد ونمو الصادرات خارج المحروقات ودعم الطبقات المحرومة، منح عناية خاصة للتكوين وتوعية الموارد البشرية من خلال تشجيع وترقية وتكوين اليد العاملة المؤهلة، تشجيع الاستثمار المنتج المحدث للثروة، ترقية ودعم الأنشطة الاقتصادية القائمة على المعرفة التكنولوجية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مكافحة البيروقراطية واطفاء الطابع اللامركزي على القرار من أجل ضمان خدمة عمومية راقية، ترقية الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

وهكذا فإن المرحلة الأولى من النموذج (2016-2019) ستتمحور حول بعث هذه السياسات التنموية الجديدة وستتميز بنمو تدريجي للقيم المضافة لمختلف القطاعات باتجاه المستويات المستهدفة. أما المرحلة الثانية (2020-2025) فستكون مرحلة انتقالية هدفها تدارك الاقتصاد الوطني تليها مرحلة استقرار وتوافق (2026-2030) يكون في آخرها الاقتصاد قد استنفذ قدراته الاستدراكية وتتمكن عندها مختلف متغيراته من الالتقاء عند نقطة التوازن.

خلاصة الفصل الثاني

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى نشأة بنك البركة وأهم المراحل التي مر بها من سنة تأسيسه عام 1991 حتى أصبح من أبرز البنوك في الساحة الجزائرية 2019 ومن أهم الأهداف التي يسعى بنك البركة لتحقيقها هي تغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميادين الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على غير أساس الربا، أي العمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية والمساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بكل السبل المشروعة بناءا على ما نصت عليه بعض مواد البنك لتغطية الحاجات الاقتصادية والاجتماعية أما وظائفه فهو يعتمد على إقراض المؤسسات الصناعية العامة منها والخاصة و خصم وتحصيل الأوراق التجارية من العملاء مع الالتزام بعمليات الدفع وكذا قبول الودائع من الزبائن ومختلف المنشآت مع إعادة استثمارها.

ويتعامل بنك البركة الجزائري بمجموعة من الصيغ كالمرابحة والمساومة والسلم والاستصناع التي تعتبر أقل مخاطرة من الصيغ الأخرى، أما بالنسبة لعملية التمويل التي تمت دراسته فهو حريص في إجراءاته مع العملاء وذلك تحسبا لعدم الوقوع في أزمة، كما تطرقنا في المبحث الثاني الى دور بنك البركة في تحقيق التنمية المستدامة في مجال الاستثمار والتمويل وحجم مساهمة البنك في تمويل التنمية المستدامة اقتصاديا واجتماعيا.

خاتمة

أصبحت مكانة البنوك الإسلامية في الاقتصاد والمجتمع حقيقة واضحة، للدور الذي تقوم به، فهي تقوم بممارسة نشاطاتها وفق الشريعة الإسلامية، وتتميز بخصائصها وأهدافها وأساليب عملها المختلفة عن غيرها، ولكنها تتشارك مع المؤسسات الأخرى في كونها تسعى لتحقيق الربح وتعظيم حقوق الملكية لضمان استمراريتها، وكذا تحقيق التنمية المستدامة المرجوة في شتى القطاعات، فإذا كانت التنمية المستدامة تمثل طرحا يحتل أولوية متقدمة عمى أجندة اقتصاديات الدول النامية، ومنها البلدان العربية الإسلامية، فصيغ التمويل تعتبر من الأدوات التي يمكن الاعتماد عليها نظرا لأهميتها البالغة في مواجهة هذا التحدي الذي اسمه التنمية المستدامة.

فمن خلال الدراسة التي أجريناها في بحثتنا يظهر لنا أن هناك علاقة تجمع بين التنمية المستدامة وصيغ التمويل الإسلامي فمثلا صيغ المضاربة والمشاركة تساهمان بشكل فعال في تحقيق الأبعاد المتكاملة للتنمية والتي بدورها تهدف الى استدامة سبل المعيشة، تحسين نوعية الحياة البشرية وإشباع حاجات الأجيال الحالية والمستقبلية وتجد العلاقة طردية بينها وبين صيغ التمويل الإسلامي التي تهدف الى مكافحة وتقليل ظاهرتي الفقر والبطالة، فهذه الصيغ تعمل على زيادة وتنويع الاستثمار لإشباع حاجات الأفراد والتقليل من تكاليف الإنتاج.

أولا: نتائج اختبار الفرضيات:

- ✓ تعتبر التنمية المستدامة من أهم تطورات الفكر التنموي الحديث وأبرز إضافة الى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة.
- ✓ تساهم صيغ التمويل الإسلامي بشكل فعال في تحقيق الابعاد المتكاملة للتنمية المستدامة والتي تهدف بدورها الى استدامة سبل المعيشة وتحسين الحياة البشرية وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
- ✓ إن التنمية المستدامة هي إدارة الموارد الاقتصادية بطريقة تحافظ على الموارد والبيئة أو تحسينها لكي تتمكن الأجيال المقبلة من أن تعيش حياة كريمة أفضل.
- ✓ البنوك الإسلامية مؤسسة مالية إسلامية تهدف الى تحقيق توازن بين الربحية المحققة لديها والتكافل الاجتماعي وحيث آلية عملها تقوم على تطبيق الشريعة الإسلامية عبر شروط وقواعد معلومة من طرف البنك ومن هنا نثبت صحة الفرضية الثانية.
- ✓ يلعب التمويل الإسلامي دور فعال عن الطريق الصيغ التمويلية القائمة على البيوع والمشاركة في تحقيق التنمية المستدامة وهنا نثبت صحة الفرضية الثالثة.
- ✓ تساهم البنوك الإسلامية الجزائرية في مكافحة وتقليل ظاهرتي الفقر والبطالة من خلال الصيغ التمويلية التي تعمل على زيادة وتنويع الاستثمار لإشباع حاجات الأفراد والتقليل من تكاليف الإنتاج وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

ثانيا: التوصيات

على ضوء الدراسة والنتائج سوف نقترح التوصيات التالية:

- ✓ تكاتف الجهود وتوثيق التعاون بين الدول الإسلامية والعربية، من أجل تطوير وتحديث الجهاز البنكي الإسلامي لمواجهة تحديات تحقيق التنمية المستدامة؛
- ✓ يتوجب على البنوك الإسلامية إنشاء إدارات للبحث والتطوير حتى تتمكن من تحقيق التنمية المستدامة؛
- ✓ العمل على التطبيق الفعلي لجميع الصيغ التمويلية الإسلامية خاصة المضاربة والمشاركة وعدم الاقتصار على المرابحة والمتاجرة؛
- ✓ ضرورة تمويل القطاع الزراعي والحرفي لامتصاص البطالة وزيادة الدخل الوطني؛
- ✓ القضاء على الفقر وتحسين فرص كسب الرزق الاجتماعية.

ثالثا: أفاق الدراسة

نأمل أن تكون خاتمة بحثنا بداية وانطلاقة لبحوث أخرى مستقبلية، ويمكن تحديد بعض الآفاق كما يلي:

- ❖ دراسة الرقابة المصرفية على البنوك الإسلامية؛
- ❖ دور التجارة الخارجية في تحقيق التنمية المستدامة؛
- ❖ إستراتيجيات وأساليب تفعيل دور التنمية المستدامة؛
- ❖ دور صيغ التمويل الإسلامي في دعم الناتج المحلي الإجمالي.

قائمة المراجع والمصادر

القرآن الكريم وكتب الحديث

أولا: الكتب

- ✓ د. مصطفى كمال السيد طايل، **البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، عمان، 2012.
- ✓ د. محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى 2008، الطبعة الثانية 2010، الطبعة الثالثة 2012، عمان.
- ✓ وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق، 2002م.
- ✓ محمد سحنون، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار بهاء الدين، قسنطينة، طبعة 2003.
- ✓ جمال عمارة، **المصارف الإسلامية**، دار النبأ، بسكرة، 1996.
- ✓ حسن عبد الله الأمين، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الثالثة،.2000
- ✓ يوسف فرحات رعيون، **المصارف الإسلامية**، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2004
- ✓ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المعارف الإسلامية (الأسس النظرية التطبيقية العلمية)**، دار المسيرة للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.
- ✓ محمد شيخون، **المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى،2002.
- ✓ محسن الخضيري، **البنوك الإسلامية**، ايتراك للنشر والتوزيع، 1999، الطبعة الثالثة.
- ✓ عبد الرحمان سيري أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
- ✓ أحمد سالم ملحم، **بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2005.
- ✓ لسان العرب، لإبن منظور 04/10.
- ✓ الإجارة المنتهية بالتمليك، لخالد الحافي.

ثانيا: المذكرات وأطروحات الدكتوراه

- ✓ صفصاف عمار، **دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة لنيل شهادة ماستر إدارة محلية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة،2021-2022.

- ✓ فراجي وفاء، **دور المنتجات المالية الإسلامية في تعبئة المدخرات المالية لدى البنوك**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية –أدرار– ، الموسم الجامعي2020-2021.
- ✓ لعربي مبروكة، **دور الهندسة المالية الإسلامية في الحد من مخاطر صيغ التمويل الإسلامية**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الموسم الجامعي2016/2015.
- ✓ عادل عبد الرحمان بن أحمد بوقري، **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية**، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الجامعية، جامعة ام القرى، السعودية، 2005.
- ✓ عماد فراح، **دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، السنة الجامعية 2014/2013.
- ✓ سهايلية حدة، حمادة حسيبة، **واقع صيغ التمويل الإسلامي، في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 08ماي 1945، قالمة، السنة الجامعية 2020-2021.
- ✓ عاد زهير، **التمويل الإسلامي ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي،2017-2018.
- ✓ حمزة ملاوي، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2019-2020.
- ✓ بوسعدية مسعود، حميدي أمينة، **واقع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية "دراسة حالة بنك البركة الجزائري"** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، قسم علوم المالية والمحاسبة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018-2019.

ثالثا: الملتقيات

- ✓ عمار عماري، **إشكالية التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة**، سطيف، أفريل، 2008.

رابعا: المجلات

- ✓ هويدي عبد الجليل، **العلاقة التفاعلية بين السياحة البيئية والتنمية المستدامة**، مجلة الدراسات والبحوث الجامعية، جامعة الوادي، العدد09، 2014.
- ✓ ريدة ديب، سليمان مهنا، **التخطيط من أجل التنمية المستدامة**، مجلة دمشق للعوم الهندسية، دمشق، العدد01، المجلد 25، 2009.
- ✓ زهير بن دعاس، عويسي أمين، **صيغ التمويل الإسلامي بين الواقع والمأمول**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد 04.

- ✓ بن عزة اكرام، بلدغم فتحي، **أثر تطبيقات التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة ومعالجة المشكلات الاقتصادية**، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 09، العدد16، جانفي 2019.
- ✓ عبد المالك بوضياف، سارة بوضياف، **التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الثالث، العدد الأول، جوان 2018، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي.
- ✓ خيري هواري، **سياسات التمويل الإسلامي وآثارها على التنمية الاقتصادية في الجزائر**، مجلة دراسات في المالية والتنمية، المجلد03، العدد 02، 2022.
- ✓ سعيدي خديجة، **صيغ التمويل الإسلامي كآلية لتفعيل التنمية المستدامة في الجزائر– بنك البركة نموذجا–**، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، المجلد 01، العدد 06، 2017.

خامسا: المقالات

- ✓ نصير خلفة، **رهانات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر بين المتطلبات الداخلية وتفاعلات العولمة**، مقال، المجلد 07، العدد01، 2020، ص 24.

سادسا: التقارير والقوانين والمواد

- ✓ التقرير السنوي لبنك البركة 2015.
- ✓ التقرير السنوي لبنك البركة 2016.
- ✓ التقرير السنوي لبنك البركة 2017.
- ✓ التقرير السنوي لبنك البركة 2018.
- ✓ التقرير السنوي لبنك البركة 2019.
- ✓ قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- ✓ المادة 03 من القانون الأساسي للنقد والقرض: تمثل العملة النقدية بأوراق وقطع نقدية معدنية.
- ✓ المادة 114 وفق القانون 90-10: البنوك اشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية اجراء العمليات المصوغة في المواد من هذا القانون.

سابعا: المواقع الالكترونية

- ✓ الموقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري: https://cutt.us/ZJbAx.
- ✓ الموقع الالكتروني لبنك البركة: https://cutt.us/EhHPK .
- ✓ الموقع الالكتروني لمصرف قطر الإسلامي: https://2u.pw/NnuThY